



مجلة

جامعة الملك خالد للعلوم الشرعية
والدراسات الإسلامية

علمية - دورية - محكمة

û `g + , M` • L 3 + 5 ` , aī!

c - = o g * y /



, ` (^ a i M e
z e ™ 4 ž 4 / , ` r
f] % e y / r + z f a L

عزيزي الباحث... الترقيم الأصلي لهذا العدد هو (الترقيم القديم: المجلد (٢٨)
العدد (٢)، ولغرض توثيق إصدارات المجلة تمهيداً لإدراجها في قواعد بيانات
عالمية، تم إعادة الترقيم بطريقة تسلسلية كما هو ظاهر على غلاف المجلة
الخارجي. في حال رغبتكم الحصول على أي مستند رسمي لإثبات ذلك، يمكنكم

التواصل مع هيئة التحرير على ايميل المجلة: almajallah@kku.edu.sa

رقم إيداع ١٤٢٤/٨١٤

بتاريخ ١١/٢/١٤٢٤هـ

الرقم الدولي المعياري (ردمك)

١٦٥٨-١١٨٠

الإشراف والتحرير

المشرف العام

أ.د. فالح بن رجاء الله السلمي

مدير الجامعة

نائب المشرف العام

أ.د. سعد بن عبدالرحمن العمري

وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

رئيس التحرير

د. خالد بن محمد القرني

الهيئة الاستشارية

عضو هيئة كبار العلماء

معالي الشيخ الأستاذ الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

الشيخ الأستاذ الدكتور سعد الخثلان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

الشيخ الدكتور قيس المبارك

عضو هيئة كبار علماء الأزهر

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم

أستاذ التفسير وعلومه

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور زاهر بن عواض الألمي

أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل

أستاذ أصول الفقه

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور عياض بن نامي السلمي

أستاذ الثقافة الإسلامية

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور عبد الرحمن الزنيدي

رئيس هيئة التحرير

د. خالد بن محمد القرني

أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة المشارك / جامعة الملك خالد.

أعضاء هيئة التحرير

١. أ.د. محمد بن ظافر الشهري

أستاذ السنة وعلومها، وعميد كلية الشريعة وأصول الدين / جامعة الملك خالد.

٢. أ.د. جبريل بن محمد حسن البصلي

عضو هيئة كبار العلماء، وأستاذ أصول الفقه / جامعة الملك خالد.

٣. أ.د. يحيى بن عبد الله البكري

أستاذ السنة وعلومها / جامعة الملك خالد.

٤. أ.د. كمال مولود جويش

أستاذ المذاهب المعاصرة / جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية / الجزائر.

٥. أ.د. منيرة بنت محمد الدوسري

أستاذ التفسير وعلوم القرآن / جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل بالدمام.

٦. أ.د. عبد الرزاق مبروك بالعقروزي

أستاذ الفلسفة / جامعة محمد لمين دباغين سطيف ٢ / الجزائر.

٧. أ.د. أحمد آل سعد الغامدي

أستاذ الفقه / جامعة الملك خالد.

٨. د. محمد بن علي القرني

أستاذ الأنظمة المشارك / جامعة الملك خالد.

٩. د. محمد بن سالم الشغيب

الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية / جامعة الملك خالد.

١٠. د. مصطفى أكرم علي شاه

أستاذ مشارك بقسم الدراسات الإسلامية / جامعة سوس / لندن.

رؤية المجلة:

ريادة إقليمية في نشر البحث العلمي وسعي للوصول لأفضل تصنيف عالمي في مجالات نشر البحوث.

رسالة المجلة:

إثراء الحركة العلمية بخدمة العلم الشرعي بفروعه المختلفة ، وإتاحة الفرصة للباحثين لنشر أبحاثهم فيها لتكون واجهة ثقافية مشرقة للجامعة .

قيم المجلة:

- ١ . الأمانة .
- ٢ . العدل .
- ٣ . الوسطية .
- ٤ . الإتقان .

أهداف المجلة:

- ١ . خدمة البحث العلمي الشرعي الدقيق وفق المنهج الصحيح .
- ٢ . معالجة المشكلات المعاصرة والقضايا المستجدة وفق الأصول الشرعية .
- ٣ . إثراء الحركة العلمية بالبحوث المتميزة بما يحقق رؤية الجامعة ورسالتها وأهدافها .
- ٤ . إيجاد وسيلة لنشر العلوم الشرعية تمكن الباحثين من نشر بحوثهم وفق منهج البحث العلمي .
- ٥ . التواصل العلمي والبحثي مع علماء الإسلام في كل مكان .
- ٦ . الاهتمام بتحقيق التراث الإسلامي ونشره .

عنوان المجلة:

مجلة جامعة الملك خالد للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية

أبها ص.ب: (٩٠١٠)

وتتم المراسلات باسم رئيس هيئة تحرير المجلة:

Email: almajallah@kku.edu.sa

الموقع الإلكتروني للمجلة

(<https://jisais.kku.edu.sa>)

قواعد النشر

أولاً- شروط النشر:

- ١- أن يتصف البحث بالأصالة والجدة.
- ٢- التقيد بقواعد البحث العلمي المتعارف عليها.
- ٣- ألا يكون البحث جزءاً من كتاب، أو مستلاً من رسالة نال بها كاتبها درجة علمية.
- ٤- ألا يكون قد سبق نشره، أو أرسل للنشر في مجلة علمية أود وريته.
- ٥- ألا يزيد عدد كلمات البحث عن عشرة آلاف كلمة.

ثانياً- تعليمات النشر:

١- يقدم الباحث عمله من خلال إيميل المجلة: almajallah@kku.edu.sa، مدوناً بنظام (word) وفق الآتي:

• نوع الخط (Traditional Arabic).

• نمط المتن: (١٦)، والهوامش والمراجع: (١٢) والعناوين (١٨).

٢- يرفق مع البحث ما يأتي:

• ملخص باللغتين العربية والإنجليزية لا يزيد عن (٢٠٠) كلمة، ويكون الملخص الإنجليزي معتمداً من مركز متخصص.

• ملخص السيرة الذاتية، يتضمن: (الاسم، الدرجة العلمية، التخصص الدقيق، العمل الحالي، أهم الإنجازات العلمية، عنوان المراسلة، والبريد الإلكتروني، رقم الهاتف).

٣- التزام التوثيق والإشارة إلى مصادر البحث وفق الطريقة الآتية:

• ذكر اسم الكتاب، ثم اسم مؤلفه، مع معلومات النشر عند أول ورود له.

• وضع هوامش كل صفحة في أسفلها؛ وتكون أرقام الحواشي بين قوسين.

• كتابة الآيات القرآنية وفق الرسم العثماني، معزوة في المتن؛ وتحمل من خلال هذا

الرابط: (<https://nashr.qurancomplex.gov.sa/site/>).

ثالثاً- إجراءات التحكيم والنشر:

١- تخضع جميع البحوث للتحكيم العلمي، وفق اللوائح والأنظمة والضوابط العلمية المتعارف عليها.

٢- ترتيب البحوث عند نشرها يخضع لاعتبارات فنية، لا علاقة لها بالبحث أو الباحث.

٣- تحتفظ المجلة بحقها في نشر البحث في العدد المناسب، أو إعادة نشره في أي صورة كانت إذا دعت الحاجة إلى ذلك.

٤- تعبر المواد المنشورة عن آراء كاتبها، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة.

محتويات العدد

م	عنوان البحث	اسم الباحث	الصفحات
١	الاستحلال في الدين؛ ضوابطه، أحكامه وأثاره	د. زياد بن عبد الله بن إبراهيم الحمام (جامعة الملك فيصل)	٤٦ - ٣
٢	السيرة النبوية في الموسوعات الأجنبية الحديثة: موسوعتا الحضارة والدين الإسلاميين، والإسلام والعالم الإسلامي أنموذجاً	د. نورة بنت عبد الله الحساوي د. وفاء بنت عبد العزيز الزامل (جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن)	١٠١ - ٤٧
٣	أهلية الشخص الاعتباري بين الفقه الإسلامي وأصوله، والقانون الوضعي (القانون المصري نموذجاً) "دراسة مقارنة"	د. باسل محمود عبد الله الحاني (جامعة الملك فيصل)	١٣٦ - ١٠٢
٤	تعظيم الصحابة <small>رضي الله عنهم</small> للنبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> وسنته، والرد على شبهات حوله	د. عبد الله بن عبد الهادي القحطاني (جامعة شقراء)	١٧٧ - ١٣٧
٥	إدوارد سعيد والإسلام، قراءة نقدية لكتابات الاستشراق المعاصر (وليام هارت، وآرون هيوز، وروجر سكروتون نموذجاً)	د. محمد بن سالم الشغبي الشهري (جامعة الملك خالد)	٢٢٤ - ١٧٨
٦	الحوار والتعايش مع غير المسلمين في العهد النبوي مرويات وفد نصارى نجران أنموذجاً دراسة حديثة تحليلية	د. طارق بن عودة بن عبد الله العودة (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية)	٢٥٧ - ٢٢٥
٧	حديث الكاسيات العاريات دراسة نقدية	د. عمار أحمد الصياصنة (جامعة الملك سعود)	٣٠٣ - ٢٥٨
٨	الآثار الفلسفية للداروينية دراسة تحليلية نقدية	د. خالد بن محمد القرني (جامعة الملك خالد)	٣٥٣ - ٣٠٤
٩	آفاق الحداثة العربية مساءلات نقدية	أ.د. عبد العزيز فضيل مسعود بوالشعير (جامعة الملك خالد)	٤٠٣ - ٣٥٤
١٠	دراسة تحليلية عقدية لحديث: "من أحب أن يبسط له في رزقه، وينسأ له في أثره، فليصل رحمه"	د. عزيزة علي الأشول العمري (جامعة أم القرى)	٤٥٢ - ٤٠٤
١١	قراءة في الإبستمولوجيا التكوينية للمعرفة الكلامية	د. زهير بن كتفي (جامعة الوادي - الجزائر)	٤٨٩ - ٤٥٣
١٢	تهجين الحيوانات وأكلها دراسة فقهية مقارنة	د. محمد حسن يحيى الملحاني (جامعة الملك خالد)	٥٢٨ - ٤٩٠
١٣	الحقيقة الشرعية ورأي الباقلاني فيها (جمعاً ودراسة)	د. ضيف الله بن هادي بن علي اليزداني (جامعة الملك خالد)	٥٧٤ - ٥٢٩
١٤	التجديد والإبداع عند الإمام السيوطي في كتابه الجامع الكبير وأثره فيمن بعده	أ.د. حكيمة أحمد حفيظي (جامعة الملك خالد)	٦٢١ - ٥٧٥
١٥	طبقات الرواة عن الشيوخ وأثرها في علم العلل	د. حسان بن حسين شعبان (جامعة أم القرى)	٦٧٠ - ٦٢٢

الحمد لله وكفى، وصلاة وسلام على عباده الذين اطصفي أما بعد:

فيسرني وجميع أعضاء هيئة تحرير مجلة جامعة الملك خالد للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية أن نقدم إلى القراء الكرام "العدد الثاني" في "المجلد الثامن والعشرون" لهذا العام ١٤٤١هـ، والذي نرجو أن يكون إضافة متميزة وإسهاماً نوعياً في البحث الشرعي، متضمناً خمسة عشر بحثاً في العديد من التخصصات الشرعية والدراسات الإسلامية، على أمل في أن تكون هذه الأبحاث حافزاً للمزيد من الدراسات المتميزة بالجدة والأصالة، ففي الدراسات الإسلامية بحث بعنوان: الاستحلال في الدين؛ ضوابطه، أحكامه وآثاره، من إعداد: د. زياد بن عبد الله بن إبراهيم الحمام، والبحث الآخر بعنوان: السيرة النبوية في الموسوعات الأجنبية الحديثة: موسوعتا الحضارة والدين الإسلاميين، والإسلام والعالم الإسلامي أنموذجاً، من إعداد: د. نورة بنت عبد الله الحساوي، د. وفاء بنت عبد العزيز الزامل، وبحث ثالث بعنوان: أهلية الشخص الاعتباري بين الفقه الإسلامي وأصوله، والقانون الوضعي (القانون المصري نموذجاً) "دراسة مقارنة"، من إعداد: د. باسل محمود عبد الله الحافي، والبحث الرابع بعنوان: تعظيم الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم وسنته، والرد على شبهات حوله، إعداد: د. عبد الله بن عبد الهادي القحطاني، والبحث الخامس بعنوان: إدوارد سعيد والإسلام، قراءة نقدية لكتابات الاستشراق المعاصر (وليام هارت، وآرون هيوز، وروجر سكروتون نموذجاً)، من إعداد: د. محمد بن سالم الشغيبي الشهري. وفي السنة وعلومها جاء البحث الأول بعنوان: الحوار والتعايش مع غير المسلمين في العهد النبوي مرويات وفد نصارى نجران أنموذجاً "دراسة حديثة تحليلية"، إعداد: د. طارق بن عودة بن عبد الله العودة، والبحث الآخر بعنوان: حديث الكاسيات العاريات دراسة نقدية، من إعداد: د. عمار أحمد الصياصنة، وبحث ثالث بعنوان: التجديد والإبداع عند الإمام السيوطي في كتابه الجامع الكبير وأثره فيمن بعده، إعداد: أ.د. حكيمة أحمد حفيظي، والبحث الرابع بعنوان: طبقات الرواة عن الشيوخ وأثرها في علم العلل، من إعداد: د. حسان بن حسين شعبان. وفي العقيدة والمذاهب المعاصرة جاء البحث الأول بعنوان: الآثار الفلسفية للداروينية (دراسة تحليلية نقدية)، من إعداد: د. خالد بن محمد القرني، والبحث الآخر بعنوان: آفاق الحداثة العربية مساءلات نقدية، من إعداد: أ.د. عبد العزيز فضيل مسعود بوالشعير، والبحث الثالث بعنوان: دراسة تحليلية عقدية لحديث: "من أحب أن يبسط له في رزقه، وينسأ له في أثره، فليصل رحمه"، إعداد: د. عزيزة علي الأشول العمري، والبحث الرابع بعنوان: قراءة في الإبستمولوجيا التكوينية للمعرفة الكلامية، من إعداد: د. زهير بن كتفي. وفي الفقه بحث بعنوان: تهجين الحيوانات وأكلها دراسة فقهية مقارنة، من إعداد: د. محمد حسن يحيى الملحاني. وفي أصول الفقه بحث بعنوان: الحقيقة الشرعية ورأي الباقلاني فيها (جمعاً ودراسة)، من إعداد: د. ضيف الله بن هادي بن علي الزيداني. سائلين الله جل وعلا أن يبارك بالجهود، وأن يجعل هذا العمل خالصاً صواباً.

رئيس هيئة التحرير

تعظيم الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم وسنته،

والرد على شبهات حوله

إعداد

د. عبد الله بن عبد الهادي القحطاني

أستاذ مشارك بقسم الدراسات الإسلامية
كلية العلوم والدراسات الإنسانية - جامعة شقراء

ملخص البحث

إن الهجوم على السنة النبوية ونقلتها يزداد ضراوة، ويتنوع أسلوباً ووسيلة، ومن أبرز ما يروّج له الطاعنون على الصحابة رضي الله عنهم؛ دعوى مخالفتهم النبي صلى الله عليه وسلم، والرد عليها بإثبات تعظيم الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم وسنته في حياته وبعد وفاته؛ ومن ذلك: اتّباعهم لسنته، وتبركهم بآثاره، وتنفيذ أوامره، وخفض الصوت عنده، وتوقيره، ومحبته، وعدم إطالة النظر إليه، والخشية من غضبه، والحرص على ما يستجد من سنته، وأما بعد وفاته؛ فذلك باتّباع سنته، والرد إليها عند التنازع، والغيرة عليها، والتحصُّر على فوات العمل بها، والثبات على الحال التي كانوا عليها قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، وأجاب البحث عن دعوى مخالفة بعضهم له صلى الله عليه وسلم وأن المخالفة إن حصلت فهي إما بسبب ظنهم أن ذلك التوجيه منه لا يرقى إلى الأمر الواجب عليهم، أو لخوفهم من عدم القيام بأمره كما يجب فيقعوا في الإثم، أو في اجتهاد بعضهم فإذا تبين له الأمر نفذه.

الكلمات المفتاحية:

تعظيم - الصحابة - للنبي صلى الله عليه وسلم السنة - شبهات.



Abstract

The attack on the Sunnah and its transmission is becoming increasingly fierce, and varies in style and means. One of the most prominent promoted by the blasphemers over the Companions (MAPT) is their claim which included that the companions (MAPT) disobeyed the guidance of Prophet Muhammad (PBUH). This research responds to this claim by proving the companions' reverence (MAPT) to the Sunnah and Prophet Muhammad (PBUH) throughout his life and after his death. The research showed their following and applying his Sunnah, blessing his traces, obeying his orders, low their voices in the presence of him, respect and love him, love what he loves, not lengthen the eye to him for a long time, fear of his anger, and pay attention to the latest developments of his Sunnah. After his death, they followed his Sunnah, gathered to fight apostates, defended his Sunnah from disputes, felt sorrow because they waste the time to apply the Sunnah, keeping on their living states as before the death of Prophet (PBUH). The research responded to their claim which included their disobeying him. The disobedience has been occurred because they think that this guidance is not raised to what they have to do, they depend on each other for performing the order, and the diligence of some of them. So, if the fact of matter became clear, they will be subject to compliance.

Key words: Reverence, Companions, Prophet, and Sunnah



التمهيد

ويشتمل على: مقدمة، وأهمية البحث، وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهجه وخطته.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وآله وأصحابه أجمعين أما بعد:

فإن الهجمة الشرسة على الإسلام ومصادره ورجاله كانت ولا تزال تزداد حدتها، وتقوى شوكتها بين حين وآخر، ويتفنن أعداء السنة النبوية في إصاق التُّهم، وتلفيق الأقاويل على النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام رضي الله عنهم؛ فأما النبي صلى الله عليه وسلم فإن شائته مقطوع الذكر، مخذول ولا شك، وأما الصحابة رضي الله عنهم فأقوالهم وأفعالهم في نصرة الدين، وحفظ الملة، وتعظيم الله جل وعلا وكتابه الكريم، وتعظيم النبي صلى الله عليه وسلم وسنته المباركة، والسير على هدي من هذين الوحيين تشهد لها الروايات الحديثية، والآثار النبوية، ولا شك أيضًا أن من ناوهم حريًا بالخسار والبوار ذلك أن الله جلَّ شأنه يدافع عن أوليائه.

وإبراز تعظيم الصحابة رضي الله عنهم لله تعالى وكتابه، وللنبي صلى الله عليه وسلم وسنته من مطالب هذا العصر وأولوياته؛ إذ إن لذلك الهجوم السافر آثارًا تبتدئ جلية لكل ذي بصيرة، ولعل من أخطرها نزع الثقة بالصحابة رضي الله عنهم من قبل بعض المتسبين للإسلام؛ لكثرة ما يطرق أسماعهم، وتلمحه أبصارهم من الازدراء والتنقص للصحابة رضي الله عنهم: ولعل من نماذج هذا الطعن ما ذكره النظام المعتزلي بأنه ما من الصحابة أحدٌ إلا وقد قال في الدين برأيه فأحل الحرام، وحرَّم الحلال^(١)، وأما عن المتأخرين فإن كثيرًا من العقلايين قد ألقوا كتبًا في الطعن على الصحابة^(٢)، ومن أقوال بعضهم: (..فأما من أسلموا يوم الفتح أو بعده، وظلوا على

(١) "الانتصار والرد على ابن الراوندي"، أبو الحسين الخياط، تحقيق: د. نبيرج، (القاهرة: مطبعة دار الكتب المصرية، ١٣٤٤هـ) (ص ٩٨-٩٩).

(٢) منها: "شدو الربابة بأحوال مجتمع الصحابة"، "دولة يثرب بصائر في عام الوفود" كلاهما لخليل عبدالكريم، و"مجتمع الصحابة وظروفه الموضوعية" لزهير بيطار، و"نظرية عدالة الصحابة" لأحمد حسين، وغيرها كثير.

كفرهم وعنادهم... فهؤلاء كان دين كثير منهم رقيقاً^(١). ولما كان الموضوع يطول إذا عولج من جميع جوانبه المشار إليها رأيت أن أكتفي بعنوان هذا البحث وهو: (الرد على دعوى عدم تعظيم الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم وسنته) وفي ثنايا البحث إشارة إلى ما يتضمنه ذلك التعظيم من تعظيم الله جل وعلا، وتعظيم كتابه الكريم.

ذلك أن التعظيم للنبي صلى الله عليه وسلم وسنته نابعٌ من محبتهم لله تعالى، ولرسوله صلى الله عليه وسلم، ومن امتثالهم لأمر ربهم جلَّ وعلا بمحبة نبيه صلى الله عليه وسلم، وتعظيمه، والرد إلى سنته: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١]. كما قال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَذُودُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

وقد هيأ الله تعالى لي الوقوف على جمع كبيرٍ من الروايات التي تدلُّ على هذا المعنى استفدتها من جرد الكتب الستة؛ فرتبت بعضها على المباحث والمطالب التي سأشير إليها في خطة البحث، واقتصرت على أولى ما يتعلق بالبحث، وتركت ما عداه، وفي إبراز هذه المواقف المضيفة بيانٌ لحال أولئك القدوات؛ لترسم خطاهم، والاستفادة منه منهجهم، والله أسأل الإخلاص في النيات والأقوال والأعمال.

أهمية البحث:

- ١ - إبراز مواقف الصحابة رضي الله عنهم من النبي صلى الله عليه وسلم وسنته في حال حياته.
- ٢ - توضيح مواقف الصحابة رضي الله عنهم من النبي صلى الله عليه وسلم وسنته بعد وفاته.
- ٣ - الرد على المشككين في تعظيم الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم وسنته.
- ٤ - الجواب عن الشبهات حول ما قد يُتوهم من مخالفة الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم، وأسباب تلك المخالفة إن ثبتت.
- ٥ - أداء حقٍّ من حقوق النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته بالدفاع عنهم، وإبراز منهجهم في التعامل مع النبي صلى الله عليه وسلم، وحفاظهم على سنته ونقلها.

(١) "فجر الإسلام"، أحمد أمين، (القاهرة: مؤسسة هنداوي، ٢٠١٢م) (ص ٩٣).

الدراسات السابقة:

في حدود تتبعي فهارس بعض المكتبات العامة، وتتبع ما أمكن الوقوف عليه والسؤال عنه من المجلات العلمية، وسؤال بعض المختصين، لم أقف على بحث يحمل عنوان هذا البحث، لكن لا شك أن مثل هذه الأحاديث قد توجد في كتب فضائل الصحابة منشورة في فضائل صحابي أو جمع من الصحابة.

وقد كنت أوردت بعض النماذج التي تدلُّ على توقير الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم، وتعاملهم مع السنة النبوية في كتابي: "الصحابة والصحبة وشبهات حول عدالة الصحابة وضبطهم"، لكنها مجرد نماذج يسيرة لم أتوسع فيها، ولم أرتبها بهذا الترتيب الذي تراه في هذا البحث.

منهج البحث:

المنهج الاستقرائي وفيه استقراء الأحاديث الدالة على تعظيم الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم وسنته والمنهج الاستنباطي، وذلك بذكر وجه الدلالة من الأحاديث التي أوردتها بما يدل على المباحث والمطالب المذكورة.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى تمهيد، ومبحثين يتضمنان عددًا من المطالب، وخاتمة.

المبحث الأول: تعظيم الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم وسنته في حياته، وفيه ثمانية مطالب:

- المطلب الأول: التبرك بآثار النبي صلى الله عليه وسلم.
- المطلب الثاني: تنفيذ أمر النبي صلى الله عليه وسلم.
- المطلب الثالث: خفض الصوت عنده.
- المطلب الرابع: عدم إطالة النظر إليه.
- المطلب الخامس: الخشية من إغضاب النبي صلى الله عليه وسلم.
- المطلب السادس: الحرص على متابعة ما يستجدُّ من سنة النبي صلى الله عليه وسلم.
- المطلب السابع: محبة ما يحبه الرسول صلى الله عليه وسلم.
- المطلب الثامن: توقير الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم.

المبحث الثاني: تعظيم الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم وسنته بعد وفاته، وفيه خمسة مطالب:

- المطلب الأول: العمل بسنته صلى الله عليه وسلم.
- المطلب الثاني: الردُّ إلى السنة عند التنازع.
- المطلب الثالث: الغيرة على السنة عند مخالفتها.
- المطلب الرابع: الثبات على الحال التي كانوا عليها قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم.
- المطلب الخامس: تحسُّرهم على فوات العمل بالسنة.



المبحث الأول

تعظيم الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم وسنته في حياته

دعا النبي صلى الله عليه وسلم إلى دين الإسلام لمّا أمر بالبلاغ فاستجاب له من الصحابة رضي الله عنهم من استجاب، وتأخر إسلام آخرين إلى أن أذن الله تعالى لهم بالهداية، والدخول في الدين الحق؛ فأدرك اللاحق بعضاً مما حصّله السابق من ذلك التعظيم والتبجيل، وقد أظهروا ذلك التعظيم وبيّنه؛ فنقلت إلينا مشاهد كثيرة دالة على ذلك الحب والتبجيل، وشقت الآفاق تلك العبارة المججلة التي تكلم بها عروة بن مسعود الثقفي لمّا رأى شيئاً أدهشه وحيره فرجع إلى قريش فكان مما قال: (أَيُّ قَوْمٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ، وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ وَكِسْرَى وَالنَّجَاشِيِّ، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ، يُعَظِّمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعَظِّمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم مُحَمَّدًا، وَاللَّهِ إِنْ تَنَحَّيْنَا نَحَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدُهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأُوا كَادُوا يَفْتَتِلُونَ عَلَى وَصُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُجِدُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ...)^(١)

لقد تكلم عروة بالحق، ونطق بالصدق مع أنه كان على الشرك؛ لأنه رأى ما أذهله فعجز عن كتبه، وضاعت نفسه عن إخفائه فأظهره.

فقد رأى عروة بن مسعود رضي الله عنه جماعتهم وهم على تلك الحال عندما كان مشركاً فوق ذلك من قلبه موقعا عظيماً لم يملك معه إلا أن يترجمه بهذه الكلمات وكأنه يقول: إن قريشاً تريد أن تقابل قوماً لا قبل لها بهم؛ فهم بهذه المثابة مع رأسهم ومقدمهم صلى الله عليه وسلم.

ثم إن أفراد أولئك الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتمثلون تلك الأوصاف التي ذكرها عروة، ولهذا كان من المهم إيراد نماذج من اتصافهم بتلك الأوصاف، ثم أتبع ذلك بأمور أخرى تدل على تعظيمهم النبي صلى الله عليه وسلم وسنته، وذلك في المطالب الآتية:

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط (٣/

المطلب الأول

التبرك بآثار النبي صلى الله عليه وسلم

وقد ثبت هذا لجمع من الصحابة في تنافسهم عليه كما في حديث أبي جحيفة السوائي رضي الله عنه قال: (أَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِمَكَّةَ، وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ فِي قَبَّةٍ لَهُ حَمْرَاءٌ مِنْ أَدَمٍ، قَالَ: فَخَرَجَ بِلَالٌ بِوَضُوءِهِ فَمِنْ نَائِلٍ وَنَاضِحٍ...) (١). نال ينال نيلًا: إذا أصاب، فهو نائل، والمعنى: مصيب منه وآخذ (٢).

وناضح: أي راش مما بيده على أخيه (٣)، أي أن بعضهم يرش من الماء الذي يقع على يده على يد أخيه.

والقبة: من الخيام: بيت صغير مستدير، وهو من بيوت العرب (٤).

وثبت عن آحاد الصحابة: كما في قصة الغلام؛ ففي الصحيحين من

حديث سهل بن سعد رضي الله عنه قال: (أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِقَدَحٍ فَشَرِبَ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، هُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ، وَالْأَشْيَاخُ عَنْ يَسَارِهِ قَالَ: «يَا غُلَامُ أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ الْأَشْيَاخَ؟» فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ بَنِيي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ) (٥).

وللنساء نصيبٌ من هذا الحرص على الأخذ من آثار النبي صلى الله عليه وسلم؛ فقد روى أنس بن مالك

رضي الله عنه قصة حرص أمه على أخذ شيء من عرق النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ (٦)

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الصلاة، باب الصلاة في الثوب الأحمر (١/٨٤ ح ٣٧٦)، وهو في صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط ١، (القاهرة: مكتبة الحديث، ١٤١٢هـ)، كتاب الصلاة (١/٣٦٠ ح ٥٠٣ رقم ٢٤٩)، وهذا لفظ مسلم.

(٢) النهاية في غريب الحديث، المبارك بن محمد بن الأثير، تحقيق: طاهر الزاوي، ومحمود الطناحي، (بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ). (٥/١٤١).

(٣) "النهاية في غريب الحديث" (٥/٧٠).

(٤) "النهاية في غريب الحديث" (٤/٣).

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب المساقاة، باب من رأى أن صاب الحوض والقربة أحق بئائه (ح ٢٣٦٦)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب الأشربة (٣/١٦٠٤ ح ٢٠٣٠ رقم ١٢٧).

(٦) من القيلولة، وليست من القول أي الكلام.

عِنْدَنَا فَعَرِقَ، وَجَاءَتْ أُمِّي بِقَارُورَةٍ فَجَعَلَتْ تَسْلُتُ الْعَرَقَ فِيهَا، فَاسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا هَذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ». قَالَتْ: هَذَا عَرَقُكَ نَجَعَلُهُ فِي طَيْبِنَا، وَهُوَ مِنْ أَطْيَبِ الطَّيْبِ»^(١).

كل هذه المواقف المتقدمة تصدق كلمة عروة بن مسعود بل تزيد عليها؛ فإنه اقتصر على ما رآه في الساعة التي كان عند النبي صلى الله عليه وسلم فيها فتحدث عن الأخذ من وضوئه، والتبرك بريقه، وخفيت عليه أحداثٌ ومواقفٌ أخرى ذكرت بعضها هاهنا.

ومما ينبغي أن يشار إليه: أن من المسلمين اليوم من يعتقد أنه بقي شيءٌ من آثار النبي صلى الله عليه وسلم، وتبعاً لذلك فإنهم يتنافسون في التبرك بما يُعتقد أنه بقي من آثاره الشريفة صلى الله عليه وسلم، وليس هناك ما يثبت وجود شيء من هذه الآثار في وقتنا الحاضر. وقد يستغل بعض أصحاب المقاصد السيئة الضعفاء من الناس للوقوع في مثل هذا بزعم أنهم يتقربون إلى الله تعالى بهذا. ومما يجدر التنبيه إليه أيضاً: أن جواز التبرك بالنبي صلى الله عليه وسلم خاصٌ به دون غيره من الناس -سوى الأنبياء عليهم السلام-.



المطلب الثاني

تنفيذ أمر النبي صلى الله عليه وسلم

ودلائل هذا لا حصر لها من سنة النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الموضوع؛ ذلك أنه كان منهج حياة لهم ووطنوا عليه أنفسهم، وعلموه من بعدهم قولاً وعملاً، وإن شقَّ عليهم، أو اقتضى بذل تضحيات منهم.

ومما يعلمه الخاص والعام أن النبي صلى الله عليه وسلم كان حريصاً على جمع قلوب أصحابه، وعلى التأليف بينهم، وعلى مراعاة بعضهم بعضاً حال السفر والحضر؛ ولذلك فإنه ليضمن ذلك أمرهم ببعض الأوامر، ووجههم إلى ما يحقق هذا المقصد النفيس، ومن ذلك ما جاء في حديث أبي ثعلبة الحُشني رضي الله عنه قال: (كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلُوا مَنْزِلاً - قَالَ عَمْرٌو: كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَنْزِلاً - تَفَرَّقُوا فِي الشُّعَابِ وَالْأُودِيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ تَفَرَّقَكُمْ فِي هَذِهِ

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الفضائل (٤/ ١٨١٥ ح ٢٣٣١ رقم ٨٣).

الشَّعَابِ وَالْأُودِيَةِ إِنَّهَا ذَلِكُمْ مِنَ الشَّيْطَانِ " فَلَمْ يَنْزِلْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنْزِلًا إِلَّا انْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ حَتَّى يُقَالَ لَوْ بَسِطَ عَلَيْهِمْ ثَوْبٌ لَعَمَّهُمْ^(١).

وتأمل هذا الوصف الدقيق من أبي ثعلبة لحالهم بعد ذلك الحديث فهل ترى فيه إلا الامتثال الصادق، والمتابعة الدقيقة، والاتباع الأمثل للنبي صلى الله عليه وسلم.

وهذا علي بن أبي طالب رضي الله عنه يرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم ليأتي يوم خير ليعطيه راية المسلمين وقد كان مصاباً برمدٍ في عينيه؛ فيستجيب على الفور، ويأتي تلبيةً لأمر النبي صلى الله عليه وسلم: فعن سهل بن سعد رضي الله عنه: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ عَدَا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ»، قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ، عَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» فَقَالُوا: يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَارْسِلُوا إِلَيْهِ فَأَتُونِي بِهِ»، فَلَمَّا جَاءَ بَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ..^(٢)).

(١) المسند، أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط ١، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٩هـ) (٢٧٢/٢٧٣-٢٧٣ ح ١٧٧٣٦)، السنن، أبو داود السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط ١، (بيروت: المكتبة العصرية)، كتاب الجهاد، باب ما يؤمر من انضمام العسكر وسعته (٣/٤١ ح ٢٦٢٨)، السنن الكبرى، أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: د. عبد الغفار البنداري، وسيد كسروي، ط ١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ) كتاب السير، باب النهي عن التفرق في الشعاب والأودية (٥/٢٦٩ ح ٨٨٥٦)، التقاسيم والأنواع، محمد بن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط ١، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨هـ) (٦/٤٠٨ ح ٢٦٩٠)، المعجم الكبير، سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، ط ٢، (الموصل: مكتبة العلوم والحكم، ١٤٠٤هـ). (٢٢/٢١٩ رقم ٥٨٦)، المستدرک علی الصحیحین، محمد بن عبد الله بن البيع، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، ط ١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ). (٢/١٢٦)، السنن الكبرى، أحمد بن الحسين البيهقي، ط ١، (حيدرآباد: مجلس دائرة المعارف النظامية، ١٣٤٤هـ). (٩/١٥٢) جميعهم من طريق الوليد بن مسلم عن عبد الله بن زبير، عن مسلم بن مشكم، عن أبي ثعلبة الخشني. وهذا إسنادٌ صحيحٌ؛ فقد صححه الحاكم وحكم بأنه على شرط الشيخين، وقال الذهبي: صحيح، ولكن مسلم بن مشكم ليس من رجال الشيخين، فالحديثٌ صحيحٌ فحسب.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٥/١٨ ح ٣٧٠١)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب فضائل الصحابة (٤/١٨٧٠ ح ٢٤٠٤ رقم ٣٢).

وفي بعض ألفاظ الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: (امشِ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ): قال أبو هريرة: فَسَارَ عَلَيَّ شَيْئًا ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ.....^(١).

ولا يخفى أن الإنسان حال مرضه قد يصابُ بشيءٍ من الفتور الذي يحمله عليه قلة النشاط، وتوفر دواعي الخلود إلى الراحة، والحال في هذه القصة حال حربٍ، ومقارعة للرجال في ساحات القتال، ولكن علياً رضي الله عنه استسهل هذا كله، وحمله تعظيمُ أمر النبي صلى الله عليه وسلم على المبادرة إلى لقاءه؛ فإن تنفيذ أمر النبي صلى الله عليه وسلم عندهم من المسلمات.

ولا يخفى أيضاً أن النفس لها حظها من محبة المال والحرص عليه، وأن ذلك الحرص يزداد إذا كان الأمر يتعلّق بالديون التي تُشغل بها الدّمم فلربما تأخر أحدهم كثيراً عن سداد الدين، أو ماطل صاحبه ليضع عنه بعضاً منه، أو عجز عن سداده؛ فأورث ذلك حرصاً من صاحب المال على تحصيل حقه، فإذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم أحداً من أصحابه بالتنازل عن بعض حقه وافق ذلك مبادرةً من ذلك الصحابي، ومما ثبت في هذا: حديث كعب بن مالك رضي الله عنه: (أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَدَرٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفًا^(٢) حُجْرَتِهِ فَنَادَى: «يَا كَعْبُ». قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «صَعُ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا». وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَيُّ الشَّطْرِ قَالَ: لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ «قُمْ فَاقْضِهِ»^(٣)).

وتأمل في هذا الحديث أمرين: أولهما: قول كعب بن مالك: (لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ) تجد ما وفر في قلبه من تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم وإجلاله، وثانيهما: قوله: (لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ) تجد المسارعة في تنفيذ الأمر ولو ترتّب على ذلك بعض النقص في حقه، بل هو نقصٌ كبير بالمقاييس المادية الدنيوية، ولكنه في الحقيقة زيادةٌ عظيمة تتمثل في سرعة الاستجابة للأمر النبوي، وفي الإحسان إلى صاحبه الذي كان محتاجاً إلى أن يوضع عنه بعض الحق.

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه"، الموضع السابق (ح ٢٤٠٥).

(٢) قال في "النهاية في غريب الحديث والأثر" (٣/٢٤٣): (السجف: الستر، وأسجفه إذا أرسله وأسبله).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الصلاة، باب التقاضي والملازمة في المسجد (ح ٤٥٧) وفي مواضع أخرى،

ومسلم في "صحيحه"، كتاب المساقاة (٣/١١٩٢ ح ١٥٥٨ رقم ٢٠).

وشبيهة بهذا الموقف في سرعة الاستجابة، ورحابة الصدر، والتنازل عن بعض الحق بنفس راضية ما أخرجه مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: (سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةً أَصْوَاتُهُمْ، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ^(١) الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَيْهِمَا فَقَالَ: «أَيْنَ الْمُتَأَيُّ^(٢) عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ». قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ^(٣)). فهذا الصحابيُّ بادر بالامتنال لما أشار به النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يأمره أمرًا جازمًا تحرم عليه مخالفته، بل أشار عليه بما فيه الخير له. قال ابن حجر في توصيف هذه المبادرة: (وفيه سرعة فهم الصحابة لمراد الشارع، وطواعيتهم لما يشير به، وحرصهم على فعل الخير)^(٤).

وتأمل هذا المشهد من مشاهد المبادرة إلى الامتنال فيما رواه عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال: (إِنَّ رَجُلًا أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَاوِيَةَ حَمْرٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَهَا؟». قَالَ: لَا. فَسَارَ^(٥) إِنْسَانًا. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «بِمَ سَارَرْتَهُ». فَقَالَ: أَمْرُهُ بِيَبْعُهَا. فَقَالَ: «إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا». قَالَ: فَفَتَحَ الْمَزَادَةَ^(٦) حَتَّى ذَهَبَ مَا فِيهَا^(٧).

(١) أي يستحطه من دينه. كما في "النهاية" (١٩٨/٥).

(٢) في "النهاية في غريب الحديث" (٦٢/١): (آلى... وهو من الألية: اليمين. يقال: آلى يولي إيلاء، وتألَّى يتألَّى تألِّيًا، والاسم الألية).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الصلح، باب هل يشير الإمام بالصلح (ح ٢٧٠٥)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب المساقاة (٣/١١٩١ ح ١٥٥٧ رقم ١٩).

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، بعناية الشيخ: عبدالعزيز بن باز، ط ١، (القاهرة: المكتبة السلفية، ١٣٨٠هـ). (٣٠٨/٥).

(٥) من السر، أي أسرَّ إليه بشيء.

(٦) قال في "النهاية" (٣٢٤/٤): (وهو الظرف الذي يحمل فيه الماء، كالرواية والقربة والسطيحة، والجمع: المزاد. والميم زائدة).

(٧) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب المساقاة (٣/١٢٠٦ ح ١٥٧٩ رقم ٦٨).

إن هذا الصحابي رضي الله عنه قد تنازل عما بذله في الخمر، وبادر إلى إهراقها فوراً حين علم التحريم، وإن كان بحث عن مخرج في أول الأمر، لكنه لما علم أن هذا المخرج لا يجوز بادر بإتلافها.

وقصة أخرى تدلُّ على سرعة المبادرة والامثال لما يحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: (اتَّخَذَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم خَاتِماً مِنْ ذَهَبٍ فَأَتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم «إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتِماً مِنْ ذَهَبٍ». فَنَبَذَهُ وَقَالَ: «إِنِّي لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا» فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ^(١)).

وقد أوضح النووي امثال الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بقوله: (فيه بيان ما كانت الصحابة رضي الله عنهم من المبادرة إلى امثال أمره ونهيه صلى الله عليه وسلم والافتداء بأفعاله)^(٢).

ولا يقف الأمر عند حدِّ نبذ خاتمٍ وطرحه، بل قد يتجاوز ذلك إلى إهماله، وعدم الانتفاع به بأي وجه من وجوه الانتفاع؛ تعظيماً للأمر النبوي الكريم: فعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَأَى خَاتِماً مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ فَنَزَعَهُ فَطَرَحَهُ وَقَالَ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ». فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: خُذْ خَاتِمَكَ انْتَفِعْ بِهِ. قَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا آخِذُهُ أَبَدًا وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم)^(٣).

وقد بيّن هذا المعنى-أعنى الامثال من الصحابي رضي الله عنه النووي حين قال: (وأما قول صاحب هذا الخاتم حين قالوا له: "خذه": "لا آخذه" وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ففيه المبالغة في امثال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، واجتناب نهيه وعدم الترخص فيه بالتأويلات الضعيفة)^(٤).

ولم تكن النساء بأقل شأناً من الرجال في حسن الاقتداء، والانصياع للأوامر النبوية؛ وتعتبر فاطمة بنت قيس بعد أن انتهت عدتها بعد طلاق زوجها لها عن ذلك الانقياد: (قَالَتْ:

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بأفعال النبي صلى الله عليه وسلم (ح ٧٢٩٥)، ومسلم

في "صحيحه"، كتاب اللباس والزينة (٣/١٦٥٥ ح ٢٠٩١ رقم ٥٣).

(٢) "شرح النووي على صحيح مسلم" (١٤/٦٦-٦٧).

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب اللباس والزينة (٣/١٦٥٥ ح ٢٠٩١ رقم ٥٢).

(٤) "شرح النووي على صحيح مسلم" (١٤/٦٥).

فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَصْعُقُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ أَنْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ». فَفَكَّرَهُتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَنْكِحِي أُسَامَةَ». فَفَكَحَّتُهُ فَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا وَاعْتَبْتُ^(١) بِهِ^(٢).

وما جاء من ذكرها لاغتها بذلك الزواج المبارك هو ثمرة من الثمرات العاجلة لتلك الطاعة المطلقة للنبي صلى الله عليه وسلم وإن وجدت في نفسها كراهة؛ لعلمها أنه لا يختار لها إلا ما فيه الخير والصالح.

وهذا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يبادر إلى امتثال أمر النبي صلى الله عليه وسلم في كتابة الوصية ولا يستأني في ذلك؛ فعن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ، يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ، إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ)^(٣). قال ابن عمر رضي الله عنهما بعد أن سمع هذا التوجيه النبوي: (مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ ذَلِكَ إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي)^(٤).

وهذه القصص المقدمة غيُض من فيض، وقطرٌ من بحرٍ مما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم من المسارعة إلى تنفيذ أمر النبي صلى الله عليه وسلم كما أراد.

شبهة تأخر بعض الصحابة رضي الله عنهم عن المبادرة إلى الاستجابة للنبي صلى الله عليه وسلم والجواب عنها:

ولا يهولنَّ طالب الحق أن رأى في بعض الأمثلة ما يدلُّ على تلكم الصحابة أو بعضهم عن تنفيذ شيءٍ مما رغب فيه النبي صلى الله عليه وسلم أو أمر به، التأخر عن الاستجابة في غزوة الخندق، فالجواب عن مثل هذا أن يقال: (وهذا يدل على مدى شدة المشقة والتعب والنصب الذي لحق الصحابة في غزوة الخندق؛ فإنهم كانوا من أسرع الناس إجابة وأكثرهم شوقاً إلى الجهاد، وأقواهم استعداداً لاقتحام الأخطار والمتاعب في سبيل الله، ولم يكونوا ليختلفوا عما يدعوهم

(١) قال ابن الأثير في "النهاية" (٣/ ١٧٢): (...الغبطة بالغين المعجمة، وهي الفرح والسرور وحسن الحال).

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الطلاق (٢/ ١١٤) ح ١٤٨٠ رقم ٣٦).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الوصايا، باب الوصايا (ح ٢٧٣٨)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب الوصية

(٣/ ١٢٤٩) ح ١٦٢٧ رقم ١).

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه"، الموضع المتقدم (ح ١٦٢٧) رقم ٤).

إليه صلى الله عليه وسلم بهذه البشارة العظيمة ثلاث مرات فسكوتهم في ذلك الحين لا يمكن إلا إذا بلغوا من التعب والنصب نهايته بما أداهم إلى حال الاضطرار الشديد رضي الله تعالى عنهم ورضوا عنه^(١).

ولربما حملهم الخوف عن القيام بأمر النبي صلى الله عليه وسلم كما يجب فيقعوا في الإثم، أو كان ذلك لأن الصيغة التي خاطبهم النبي صلى الله عليه وسلم بها لا تدل على الإيجاب فرأوا أن لهم مندوحة في السكوت والله أعلم.

وإلا فقد كانوا يبادرون إلى مقارعة الأبطال، ومنازلة الشجعان ويتسابقون إلى ذلك كما تقدم في تشوقهم إلى أخذ الراية يوم خيبر، وكما في قصص كثيرة لا يتسع المقام لإيرادها.

وأما الثاني وهو شبهة، وهو التوقف عن تنفيذ الأمر كما جاء في قصة عمرة الحديبية وصلحها؛ ففي الحديث: (... فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ قَضِيَّةِ الْكِتَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِأَصْحَابِهِ: «قُومُوا فَأَنْحَرُوا، ثُمَّ احْلِقُوا»، قَالَ: فَوَ اللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ. فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَتُحِبُّ ذَلِكَ؟ أَخْرَجَ ثُمَّ لَا تُكَلِّمُ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ، وَتَدْعُو حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ، فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ، حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ نَحَرَ بُدْنَهُ، وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ، قَامُوا فَانْحَرُوا، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا، حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا^(٢).

فالجواب أن يقال: إنه لو كانت المخالفة مقصودة لما حلقوا رؤوسهم حين رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم لكنهم فهموا أن الأمر غير جازم فلذا رأوا الثاني حتى تأكد لهم أنه لا يسعهم أن يخالفوا في ذلك فبادروا.

وقد حصل مثل هذا لأبي بكر رضي الله عنه حين أمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يكمل الصلاة بالناس حين خرج صلى الله عليه وسلم ليصلح بين بني عمرو بن عوف؛ ففي حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما:

(١) الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محمد بن علي الإثيوبي، ط ١، (بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٣٠هـ). (٣٠٦/١٩).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط (ح ٢٧٣١-٢٧٣٢)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب الجهاد والسير (٣/١٤١١ ح ١٧٨٥ رقم ٩٤).

(...وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَكَادُ يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ، فَالْتَفَتَ فَإِذَا هُوَ بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَرَاءَهُ فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ، فَأَمْرَهُ يُصَلِّي كَمَا هُوَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ، فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ فِي الصَّفِّ، وَتَقَدَّمَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَصَلَّى بِالنَّاسِ..)^(١).

فأبو بكر رضي الله عنه ترجح عنده بالقرائن أن إشارة النبي صلى الله عليه وسلم له بالبقاء ليست للوجوب، ولذلك تراجع. وذكر ابن حجر من فوائد هذا الحديث: (...وأن من أكرم بكرامة يتخير بين القبول والترك إذا فهم أن ذلك الأمر على غير جهة اللزوم، وكان القرينة التي بينت لأبي بكر ذلك هي كونه صلى الله عليه وسلم شق الصفوف إلى أن انتهى إليه، فكأنه فهم من ذلك أن مراده أن يؤم الناس، وأن أمره إياه بالاستمرار في الإمامة من باب الإكرام له والتنويه بقدره، فسلك هو طريق الأدب والتواضع، ورجح ذلك عنده احتمال نزول الوحي في حال الصلاة لتغيير حكم من أحكامها، وكأنه لأجل هذا لم يتعقب صلى الله عليه وسلم اعتذاره برد عليه)^(٢).

فالأمر المقرر عندهم رضي الله عنهم هو تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم وتوقيره، وتنفيذ أمره، وإن حصل شيء من المخالفة فلا أمر أدى إلى اجتهادهم، أو قرائن تبدت لهم أو لبعضهم بأن هذا الأمر ليس لازماً.



المطلب الثالث

خفض الصوت عنده

ويدلُّ على هذا المعنى أحاديث عديدة منها ما تقدم في حديث عروة: (وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ)، وهذا من إجلال الله تعالى، وتعظيم رسوله صلى الله عليه وسلم بعدم رفع الصوت عنده كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالِكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢].

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الصلح، باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان وإن لم ينسبه إلى قبيلته، أو نسبه (ح ٢٦٩٩).

(٢) "فتح الباري شرح صحيح البخاري" (٢/١٦٩-١٧٠).

فكان لهم من الامتثال القُدح المَعْلَى، والموقع الأعلى والأسنى، ومن شواهد هذا الامتثال لما أمر به من خفض الصوت بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم ما حدّث به ابن أبي مُليكة حيث قال: (كَادَ الْخَيْرَانِ أَنْ يَهْلِكََا - أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - رَفَعَا أَصْوَاتَهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حِينَ قَدِمَ عَلَيْهِ رَكْبُ بَنِي تَمِيمٍ، فَأَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ، وَأَشَارَ الْآخَرُ بِرَجُلٍ آخَرَ قَالَ نَافِعٌ: لَا أَحْفَظُ اسْمَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: مَا أَرَدْتَ إِلَّا خِلَافِي. قَالَ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ. فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا فِي ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ صلى الله عليه وسلم ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾ [الحجرات: ٢] الآية. قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَمَا كَانَ عُمَرُ يُسْمِعُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ حَتَّى يَسْتَفْهَمَهُ^(١).

فالمفهوم من هذه الرواية أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد أن أنزلت هذه الآية كان يسرّ للنبي صلى الله عليه وسلم، ولم يكن يرفع صوته مخافة الوقوع في مخالفة ما أمر به، وتعظيماً للنبي صلى الله عليه وسلم، وقد جاء إيضاح هذا المعنى فيما علّقه البخاري بصيغة الجزم قال: (قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَكَانَ عُمَرُ بَعْدُ وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ إِذَا حَدَّثَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِحَدِيثٍ حَدَّثَهُ كَأَخِي السَّرَارِ لَمْ يُسْمِعْهُ حَتَّى يَسْتَفْهَمَهُ^(٢)).

ولعلّ قائلًا أن يقول: لم كان عمر بهذه المثابة، ولم يكن أبوبكر كذلك إذ جاء في الرواية قول ابن الزبير: (وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ)؟
فالجواب: أن لأبي بكر رضي الله عنه من الاختصاص بالنبي صلى الله عليه وسلم، والقرب منه ما يجعله أرفع صوتًا من عمر رضي الله عنه وإن كان ذلك لا يصل إلى درجة رفع الصوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم، بل يكون عمر رضي الله عنه أخفض صوتًا منه، ولا يعني ذلك مخالفة أبي بكر رضي الله عنه للآية على الإطلاق والله أعلم.
وصورة أخرى مشرقة من تعظيم الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم تتمثل في خشية ثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنه من دخول النار بسبب رفع صوته فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم، مع أن ارتفاع صوته كان مما جُبِلَ عليه^(٣).

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب التفسير، باب: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ (ح ٤٨٤٥).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع (ح ٧٣٠٢).

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الإيمان (١/ ١١٠ ح ١١٩ رقم ١٨٧).

المطلب الرابع

عدم إطالة النظر إليه

وإنما كان سبب ذلك ما أوقعه الله تعالى في قلوبهم من محبته، وتعظيمه، ومهابته، وتقديمه على كل من سواه.

وقد رأى عروة بن مسعود ذلك جلياً في جمع من الصحابة رضي الله عنهم، ولولا أنه رأى أن ذلك سمة بارزة للجمع الذي رأى؛ ما كان ذلك سبباً للقول الذي تقدم نقله.

ومن أمثله أيضاً: ما حدث به عمرو بن العاص رضي الله عنه وهو من دهاة العرب، وأذكيائهم، وشجعانهم، ومع ذلك تجده يقول: (وَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلَا أَجَلَّ فِي عَيْنِي مِنْهُ، وَمَا كُنْتُ أُطِيقُ أَنْ أَمْلَأَ عَيْنَيَّ مِنْهُ إِجْلَالاً لَهُ، وَلَوْ سُئِلْتُ أَنْ أَصِفَهُ مَا أَطَقْتُ؛ لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَمْلَأُ عَيْنَيَّ مِنْهُ)^(١).

قال القرطبي تعليقاً على هذا، وعلى ما أورده من دلائل على محبة الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم: (ولا شك في أن حظ أصحابه من هذا المعنى أعظم؛ لأن معرفتهم بقدره أعظم؛ فالمحبة ثمرة المعرفة، فتقوى وتضعف بحسبها)^(٢).



المطلب الخامس

الخشية من إغضاب النبي صلى الله عليه وسلم

وهذا مطلب عالٍ نفيس لم يُغفله الصحابة رضي الله عنهم بل حرصوا أعظم الحرص على نيل رضاه صلى الله عليه وسلم المستلزم رضا الله تعالى، ولهم في هذا الباب أقاصيص وعجائب يحسن أن يقتدي بهم فيها من بعدهم.

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الإيمان (١/١١٢ ح ١٢١ رقم ١٩٢).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم، أحمد بن عمر القرطبي، تحقيق: محيي الدين مستو، ويوسف بدوي، ط ١ (دمشق: دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، ١٤١٧هـ). (١/٢٢٦-٢٢٧).

ومن طالع كتب السنة النبوية؛ وجد هذا بارزاً جلياً لا خفاء فيه؛ لأنهم قد أُشربوا محبة النبي صلى الله عليه وسلم وذلك قادهم إلى الحرص على رضاه، والبعد عن إغضابه ما أمكنهم، بل كانوا يتواصلون على هذا؛ يوصي الكبير به الصغير.

ومما يدلُّ على حرصهم على رضا النبي صلى الله عليه وسلم، والرغبة من غضبه: ما رواه أبو الدرداء رضي الله عنه قال: (كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ آخِذًا بِطَرْفِ نُوْبِهِ حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ»^(١). فَسَلَّمَ، وَقَالَ: إِنِّي كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ شَيْءٌ فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ ثُمَّ نَدِمْتُ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي فَأَبَى عَلَيَّ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ فَقَالَ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ» ثَلَاثًا، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ فَأَتَى مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ فَسَأَلَ: أَتَمَّ أَبُو بَكْرٍ؟ فَقَالُوا: لَا. فَأَتَى إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَسَلَّمَ فَجَعَلَ وَجْهَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَتَمَعَّرُ^(٢) حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ، فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ مَرَّتَيْنِ. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ: كَذَبْتَ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقَ. وَوَأَسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي». مَرَّتَيْنِ فَمَا أُوْذِيَ بَعْدَهَا^(٣).

وهذا الحديث يدلُّ على أمورٍ عظيمةٍ منها: خشيتهم من غضب النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يظهر جلياً في موقف أبي بكر رضي الله عنه حين جثا على ركبتيه إجلالاً للنبي صلى الله عليه وسلم، وخشيةً من غضبه، ويظهر أيضاً في موقف عمر رضي الله عنه حين ندم على عدم مسامحته أبو بكر، ولعله خشي غضب النبي صلى الله عليه وسلم؛ لعلمه بمكانة أبي بكر رضي الله عنه منه، ثم خشيته من غضب أبي بكر رضي الله عنه إن استرسل في عدم رضاه عنه. ومن فوائده أيضاً: سرعة الالتزام بما يجب للنبي صلى الله عليه وسلم فإن أبا بكر رضي الله عنه لم يؤذ بعدها كما جاء في الحديث^(٤).

(١) (أي خاصم غيره. ومعناه دخل في غمرة الخصومة، وهي معظمها) كما في "النهاية" (٣/ ٣٨٤).

(٢) "يتمعَّر": (أي يتغيَّر وأصل التمعر قلة النضارة وعدم إشراق اللون يُقال مَكَانٌ أَمَعَرٌ إِذَا كَانَ مُجْدَبًا). غريب الحديث، عبدالرحمن بن علي الجوزي، تحقيق: د. عبدالمعطي قلعجي، ط ١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ). (٢/ ٣٦٤).

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب فضائل الصحابة، باب (ح ٣٦٦١). النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٣٨٤) أي خاصم غيره. ومعناه دخل في غمرة الخصومة، وهي معظمها.

(٤) ومثله أيضاً حديث عمر في خشيته من إغضاب ابنته حفصة للنبي صلى الله عليه وسلم أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب المظالم، باب الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها (ح ٢٤٦٨)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب الطلاق

(٢/ ١١٠٥ ح ١٤٧٩ رقم ٣٠).

المطلب السادس

الحرص على متابعة ما يستجد من سنة النبي صلى الله عليه وسلم

ويدلُّ على هذا الأمر دلائل عديدة منها: الحرص على ملازمته صلى الله عليه وسلم، وسؤال بعضهم لبعض بما جاء عنه من الأحكام كما في قصة عمر بن الخطاب وجاره الأنصاري رضي الله عنهما حيث قال: (كُنْتُ أَنَا وَجَارِي مِنْ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ، وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ، وَكُنَّا نَتَنَوَّبُ النَّزُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلَتْ جِئْتُهُ بِخَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ، فَنَزَلَ صَاحِبِي الْأَنْصَارِيُّ يَوْمَ نَوْبَتِهِ...)^(١).

وقد كان الصحابة يطلبون مستجدات الشرائع الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم ليعملوا بها. ونظرًا لهذا الحرص فإن بعضهم كان يعلم أماكن الأحداث، ومواقع نزول الآيات، وأسباب نزولها، وأسباب ورود الأحاديث النبوية، والمقام لا يتسع هنا لإيراد جميع النماذج من هذا الباب لكن أشير إلى ما جاء في حديث طارق بن شهاب، عن عمر بن الخطاب: (أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرُؤُوهَا لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. قَالَ: أَيُّ آيَةٍ قَالَ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، قَالَ عُمَرُ: قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ)^(٢).

وهذه المتابعة والمعرفة الدقيقة من عمر رضي الله عنه يشاركها فيها جمع كبير من الصحابة رضي الله عنهم وحسبك في الدلالة على هذا الأمر ما جاء في حديث ابن عباس رضي الله عنهما: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ، ثُمَّ أَفْطَرَ، وَكَانَ صَحَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَتَّبِعُونَ الْأَحْدَثَ فَلَا أَحَدٌ مِنْ أَمْرِهِ)^(٣).

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب العلم، باب التناوب في العلم (١/٢٩ ح ٨٩)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب الطلاق (٢/١١٠٥ ح ١٤٧٩ رقم ٣٤).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الإيمان، باب زيادة الإيمان ونقصانه (ح ٤٥)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب التفسير (٤/٢٣١٢ ح ٣٠١٧ رقم ٤).

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الصيام (٢/٧٨٤ ح ١١١٣ رقم ٨٨).

والمعنى أنه إذا جاء نصٌّ عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثم جاء بعده آخر وفيه ما يحتمل النسخ، أو رجحان الأخير على الأول فإنهم يعملون بالأخير الأحدث. وهذا دليلٌ على الحرصِ على أتباع الأخير من سنته صلى الله عليه وسلم، ولعلَّ في حديث نسخ القبلة، ومبادرة من علم بنسخ القبلة إلى بيت المقدس، واستدارته إلى جهة الكعبة ما يدلُّ على تلك المبادرة، وذلك الحرص على الأخذ بالأحدث، والأمثلة سوى ذلك المثل كثيرةٌ.



المطلب السابع

محبة ما يحبه الرسول صلى الله عليه وسلم

ولعلَّ كل ما تقدم وما سيأتي دليلٌ على هذا الأمر؛ فإنهم رضي الله عنهم لولا محبتهم له صلى الله عليه وسلم، ومحبتهم لما يحبُّ لما كان هذا دافعاً إلى الاتباع والافتداء والامتثال والمبادرة وغيرها مما سبق وما سيأتي.

وهذا الأمر بالنسبة لجانب الأحكام الشرعية الواجبة والمندوبة ونحوها مما يدخل في جانب الأحكام التكليفية، وهو كذلك واضحٌ ظاهرٌ في أمور العادات من مأكَل ومشرب ونحوها. ويدلُّ على هذا من الأمثلة ما يأتي:

حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: (إِنَّ حَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَطَعَامٍ صَنَعَهُ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خُبْزًا وَمَرَقًا فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم تَتَبَعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوَالِي الْقَصْعَةِ، قَالَ: فَلَمْ أَرَلْ أَحَبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ)^(١).

ومن فوائد هذه الجملة الأخيرة من الحديث: (فيه الحرص على الشبه بالصالحين، والافتداء بأهل الخير في مطاعمهم، واقتفاء آثارهم في جميع أحوالهم؛ تبرُّكاً بذلك)^(٢).

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب البيوع، باب ذكر الخياط (ح ٢٠٩٢)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب الأشربة (٣/١٦١٥ ح ٢٠٤١ رقم ١٤٤).

(٢) "التوضيح لشرح الجامع الصحيح" (١٠٣/٢٦).

فكيف إذا كان هذا الصالح الذي يُطلب الاقتداء به، والتبرك باتباعه، ومحبة ما يجب هو أعظم الخلق، وأكرم الورى صلى الله عليه وسلم ^(١).

وقد قال النووي في استحباب أكل الدباء: (وفضيلة أكل الدباء، وأنه يستحب أن يحب الدباء، وكذلك كل شيء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبه وأنه يحرص على تحصيل ذلك) ^(٢). وهذا من الفقه الدقيق؛ أن لا تفوت هذه الفائدة في خصم ذكر الفوائد المتعلقة بالقضايا الفقهية والحديثية وغيرها من الفوائد؛ فإن تربية طالب العلم والقارئ على مثل هذا مزيد العناية بالاتباع، ومحبة ما يجب النبي صلى الله عليه وسلم محمودة جدًا؛ إذ إن من حصل تلك المعاني فهو حقيق بتحصيل غيرها.

وتبعًا لذلك فإن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يكرهون ما يكره رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ففي قصة نزول النبي صلى الله عليه وسلم على أبي أيوب حين قدم المدينة ما يشهد لهذا المعنى، ومن هذا الحديث: (...فَكَانَ يَصْنَعُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم طَعَامًا فَإِذَا جِيَءَ بِهِ إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِهِ فَيَتَّبِعُ مَوْضِعَ أَصَابِعِهِ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فِيهِ ثُومٌ، فَلَمَّا رَدَّ إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقِيلَ لَهُ لَمْ يَأْكُلْ. فَفَزِعَ وَصَعِدَ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَحْرَامٌ هُوَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَا وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ». قَالَ: فَإِنِّي أَكْرَهُ مَا تَكْرَهُ أَوْ مَا كَرِهْتَ) ^(٣).



المطلب الثامن

توقير الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم

لقد أمر الله تعالى عباده المؤمنين بتوقير النبي صلى الله عليه وسلم وإجلاله وتعظيمه والإيمان به كما جاء في قول الله تعالى: ﴿لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ ^(٤)

(١) وشبهه بها قصة جابر التي أخرجها البخاري في "صحيحه"، كتاب البيوع، باب ذكر الخياط (ح ٢٠٩٢)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب الأشربة (٣/١٦١٥ ح ٢٠٤١ رقم ١٤٤).

(٢) "شرح النووي على مسلم" (٧/٩٥).

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الأشربة (٣/١٦٢٣ ح ٢٠٥٣ رقم ١٧١).

[الفتح: ٩]، والصحابة رضي الله عنهم خير من يمثل هذا الأمر الإلهي، ولعل كل الأمثلة المتقدمة تدلُّ على هذا التوقير والإجلال.

لكن الأمثلة التي سأوردها تدلُّ على توقير الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم واستحيائهم منه أن يراهم على حالٍ غيرٍ لائقٍ أن يراهم عليه، أو رفعهم لمنزلة النبي صلى الله عليه وسلم عن أن يكون على حالٍ يرتضون له أن يكون على أكمل منها، وإن كان الأمر لا يعدو كونه ظنُّ من الصحابي لا يرقى إلى درجة إيذاء النبي صلى الله عليه وسلم، ومما يذكرُ هنا: حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه: (أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم نَزَلَ عَلَيْهِ فَنَزَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي السُّفْلِ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي الْعُلُوِّ، قَالَ: فَانْتَبَهَ أَبُو أَيُّوبَ لَيْلَةً فَقَالَ: نَمَشِي فَوْقَ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَتَنَحَّوْا فَبَاتُوا فِي جَانِبٍ، ثُمَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «السُّفْلُ أَرْفَقُ». فَقَالَ: لَا أَعْلُو سَقِيفَةً أَنْتَ تَحْتَهَا. فَتَحَوَّلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي الْعُلُوِّ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي السُّفْلِ^(١).

بلغ التوقير للنبي صلى الله عليه وسلم عند أبي أيوب مبلغه مع أنه لم يثرب عليه في كونه في العلو، ولو كان يتأذى بسكنى أبي أيوب فوقه لوافق على كلامه ابتداءً، لكن إلحاحه على نزوله، وارتقاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى العلو دليلٌ على التوقير، وإشارة إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم يعلو ولا ينزل، وأن دينه وشرعه لا يُعلَى عليه^(٢).



(١) تقدم.

(٢) ويشبه ذلك حديث أبي هريرة الذي أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الغسل، باب عرق الجنب وأن المؤمن لا ينجس (ح ٢٨٣)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب الحيض (١/٢٨٢ ح ٣٧١)، وهذا لفظ البخاري.

المبحث الثاني

تعظيمهم للنبي صلى الله عليه وسلم وسنته بعد وفاته

لا شك أن فقد النبي صلى الله عليه وسلم على الصحابة رضي الله عنهم كان أليماً، لكن تعظيمهم له، ومحبتهم إياه بالرغم من الفقد والبعد لم تتزحزح، ولم يصدّهم عنها ما وقع بعده من الفتن والخطوب الدواهي، وشواهد هذا التعظيم كثيرة جداً، لكن في هذه العجالة بيان لبعض هذه الشواهد:

المطلب الأول

العمل بسنته صلى الله عليه وسلم

هذا الاتباع مما تواتر عنهم؛ نقله الجمع عن الجمع، وتتابعت عليه الأمة جيلاً بعد جيل، وقد كان ذلك الاتباع من ثمرات التأسي بأولئك الصحابة الكرام رضي الله عنهم؛ فإنهم كانوا يشاهدون أشخاصهم، ويسمعون أقوالهم، ويقتدون بأفعالهم.

وفي هذا الموطن من الشواهد ما يصعب استقصاؤه إلا بكلفة ومشقة، وليس هذا مقام الاستقصاء بل يكفي فيه ذكر دلائل على التزام الصحابة الكرام رضي الله عنهم بالسنة النبوية قولاً وعملاً كما كانوا كذلك والنبي صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم يرون شخصه، ويسمعون قوله، ويشاهدون فعله فيقتدون به، ويستنون بسنته.

ولولا علم الله جل وعلا بما يؤول إليه حالهم بعد وفاة نبيهم صلى الله عليه وسلم ما رضي عنهم وأرضاهم، ومن رضي الله عنهم فلا يعقب ذلك الرضا سخطاً أبداً. ومن تلك الشواهد ما يأتي: ما حدث به عبد الله بن عكيم قال: (كُنَّا مَعَ حُدَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ فَاسْتَسْقَى حُدَيْفَةُ فَجَاءَهُ دِهْقَانٌ^(١) بِشَرَابٍ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ فَرَمَاهُ بِهِ، وَقَالَ: إِنِّي أَخْبَرْتُكُمْ أَنِّي قَدْ أَمَرْتُهُ أَنْ لَا يَسْقِيَنِي فِيهِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَشْرَبُوا فِي إِنَاءِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَا تَلْبَسُوا الدِّيْبَاجَ وَالْحَرِيرَ، فَإِنَّهُ هُمْ فِي الدُّنْيَا وَهُوَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢)).

(١) قال في "النهاية" (٢/ ١٤٥): (الدهقان بكسر الدال وضمها: رئيس القرية ومقدم التناء وأصحاب الزراعة).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الأطعمة، باب الأكل في الإناء المفضض (ح ٥٤٢٦)، ومسلم في "صحيحه"،

كتاب اللباس والزينة (٣/ ١٦٣٧ ح ٢٠٦٧ رقم ٤)، وهذا لفظ مسلم.

فهذا نموذج مما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم بعد وفاة نبيهم من الاقتداء بسنته، والعمل بها، فإنهم كانوا مصايح الظلام، وناقلي سنة سيد الأنام صلى الله عليه وسلم؛ ولذا لزم أن يكونوا أشد الناس له أتباعاً، وأولاهم بالاقتداء والتأسي^(١).

وواقعة أخرى من وقائع الامتثال تتبين في حديث ثابت البناني عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه مرَّ على صبيانٍ فسَلَّم عليهم وقال: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَفْعَلُهُ^(٢).

فإلى هذه الدرجة يصل الامتثال والاتباع؛ أن يسلم على صبيان ربما لم يلتفتوا إلى ذلك المسلم، ولا أن يحرصوا على ذلك السلام. قال ابن الملقن: (وسلامه عليه السلام عليهم من خلقه العظيم، وأدبه الشديد، وتواضعه)^(٣).

وقد اقتدى به في هذه الأخلاق الفاضلة أنس بن مالك رضي الله عنه، واقتدى بأنس بن مالك ثابت البناني؛ ففي بعض طرق الحديث عن سيار أنه قال: كنت أمشي مع ثابت البناني فمر على صبيان فسلم عليهم، فقال ثابت: كنت مع أنس، فمر على صبيان فسلم عليهم...^(٤).

ومما يدل أيضاً على هذا الامتثال ما جاء في حديث كريب مولى ابن عباس رضي الله عنهما: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُصَلِّي وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ مِنْ وَرَائِهِ، فَقَامَ فَجَعَلَ يَحُلُّهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: مَا لَكَ وَرَأْسِي؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّمَا مَثَلُ هَذَا مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ»^(٥).

وليتأمل القارئ أيضاً سرعة امتثال ابن عباس رضي الله عنهما لحديث آخر هو حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً: (مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ

(١) وكذلك قصة أبي ذر أخرجها مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم (٤/١٩٧٠ ح ٢٥٤٣ رقم ٢٢٦).

(٢) أخرجه البخاري في: "صحيحه"، كتاب الاستئذان، باب التسليم على الصبيان (ح ٦٢٤٧)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب السلام (٤/١٧٥٢ ح ٢٢٣٣ رقم ١٢٨).

(٣) "التوضيح لشرح الجامع الصحيح" (٦٦/٢٩).

(٤) أخرجه البخاري في: صحيحه، كتاب الاستئذان، باب التسليم على الصبيان (ح ٦٢٤٧)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب السلام (٤/١٧٠٨ ح ٢١٦٨ رقم ١٤).

(٥) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الصلاة (١/٣٥٥ ح ٩٢ رقم ٢٣٢).

يَسْتَطِيعُ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ^(١). فإنه بادر إلى التغيير بيده، ولم ينتظر حتى ينتهي عبد الله بن الحارث من صلاته^(٢).

وهذا الامتثال والتأسي ليس في بابٍ واحدٍ فحسب، بل في جميع الحالات، وفي كل الأوقات، وقد مرَّ شيءٌ مما يتعلق بالامتثال والعمل بالسنة في جانبِ المعاملات، وفي هذا الباب أيضًا تجدُ في كتب السنة حديث مالك بن أوس بن الحدثان رضي الله عنه أنه قال: (أَقْبَلْتُ أَقُولُ: مَنْ يَصْطَرِفُ الدَّرَاهِمَ؟ فَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَرِنَا ذَهَبَكَ، ثُمَّ اتَيْنَا إِذَا جَاءَ خَادِمُنَا نُعْطِكَ وَرِقًا. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: كَلَّا وَاللَّهِ لَتُعْطِيَنَّهُ وَرِقَةً أَوْ لَتَرُدَّنَّ إِلَيْهِ ذَهَبُهُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: قَالَ «الْوَرِقُ بِالذَّهَبِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ»^(٣).

ومعنى الحديث أن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه أراد بيع ورقٍ بذهبٍ مؤجلاً، وشرط بيع الذهب بالفضة أو العكس أن يكون ذلك يداً بيد فلا يتفرقا وبينهما شيءٌ يبقى لأحدهما بل لا بد من التقابض في مجلس العقد؛ فبين له عمر رضي الله عنه تلك السنة التي خفيت عليه.

وفي الحديث من الفوائد أيضًا: غيرة عمر بن الخطاب رضي الله عنه على السنة النبوية، وتوقيره للنبي صلى الله عليه وسلم باتباع أمره في هذا الحكم، وفي المبادرة إلى النهي عن المنكر، وفيه أيضًا: امتثال طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه فإنه لم يعارض هذه السنة النبوية، ولعله قال لمالك بن أوس ما قال؛ لأنه خفي عليه النهي، فلما علم النهي امتثل ما جاء في الحديث^(٤).

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الإيمان (١/٦٩) ح ٤٩ رقم ٧٨.

(٢) ذكره بمعناه النووي في: "شرح صحيح مسلم" (٤/٢٠٩).

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب المساقاة (٣/١٢٠٩) ح ١٥٨٦ رقم ٧٩.

(٤) وطالع قصة في اتباع ابن مسعود أخرجها البخاري في "صحيحه"، كتاب التفسير، ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ (ح ٥٩٣٩).

(٥) وأيضًا حديث في اتباع ابن عمر أخرجها البخاري في "صحيحه"، كتاب الوضوء، باب غسل الرجلين في النعلين (ح ١٦٦) وفي مواضع أخرى من صحيحه، ومسلم في "صحيحه"، كتاب الحج، باب الإهلال من حيث تنبعث الراحلة (٢/٨٤٤) ح ١١٨٧ رقم ٢٥.

وخاتمة المشاهد والدلائل التي وقفت عليها مما يدل على أن الصحابة لم يغيروا ما كانوا عليه، بل ازدادوا به تمسكاً: فهذا ابن عباس رضي الله عنهما يثبت على ما كان وجههم النبي صلى الله عليه وسلم إلى الثبات عليه، فلا يغيّره، وإن كان بعض الناس قد يرى أن غيره أفضل منه: فعن بكر بن عبدالله بن المزني أنه قال: (كُنْتُ جَالِسًا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فَأَتَاهُ أَعْرَابِي فَقَالَ: مَا لِي أَرَى بَنِي عَمِّكُمْ يَسْقُونَ الْعَسَلَ وَاللَّبْنَ، وَأَنْتُمْ تَسْقُونَ النَّيِّدَ أَمِنْ حَاجَةٍ بِكُمْ أَمْ مِنْ بُخْلِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا بِنَا مِنْ حَاجَةٍ وَلَا بُخْلِ؛ قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَيَّ رَاحِلَتِهِ وَخَلْفَهُ أُسَامَةُ، فَاسْتَسْقَى فَأَتَيْنَاهُ بِإِنَاءٍ مِنْ نَبِيذٍ فَشَرِبَ وَسَقَى فَضَلَّهُ أُسَامَةُ وَقَالَ: «أَحْسَنْتُمْ وَأَجْمَلْتُمْ كَذَا فَاصْنَعُوا»). فلا تُريدُ تَغْيِيرَ مَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم (١).

وقد يعترض معترضٌ بشبهة هي: أن هذه الأمثلة والدلائل إنما صدرت من أفراد من الصحابة رضي الله عنهم لا من جميعهم فيكيف يقال: إنهم كانوا متبعين للنبي صلى الله عليه وسلم؟

والجواب عن هذا أن يقال: على فرض التسليم بأن بعض الصحابة - رضي الله عنهم - قد وقع في شيء من المخالفات بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم؛ فإن الحكم للغالب لا للشاذ اليسير. ثم إنهم بشرٌ ليسوا بملائكة، والبشر قد يخطئون، لكن للصحابة رضي الله عنهم مزيد فضل؛ لصحبتهم النبي صلى الله عليه وسلم، ودفاعهم عنه، وبذلهم أرواحهم وأموالهم دونه. ومن وقع في مخالفة فإن الله سبحانه وتعالى قد يعفو عنه ويتوب عليه إما فضلاً منه وكرماً، وإما بسبب حسنات ماحية، أو مصائب مكفرة، أو توبة نصوح إلى غيرها من وسائل تكفير الذنوب، والصحابة أولى من غيرهم في هذا الباب لما تقدم من مزيد اختصاصهم بالنبي صلى الله عليه وسلم، ودفاعهم عنه، وتقديمهم محبته على محبة غيره - سوى محبة الله تعالى - وحسبك بهذا من شرفٍ عالٍ.

وربما كان الخطأ الذي يقع فيه بعضهم من قبيل الاجتهاد الذي يحصل المصيب فيه على أجرين، والمخطئ على أجر واحد هذه نماذج من أمثلة كثيرة جداً تُبين اتباع الصحابة رضي الله عنهم لسنة النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته تردُّ على كلِّ مسيء، أو متقولٍ عليهم بلا علم، أو متعدِّ عليهم بجهل، أو بسوء فهم، أو بعناد.

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الحج (٢/٩٥٣ ح ١٣١٦ رقم ٣٤٧).

المطلب الثاني

الرد إلى السنة عند التنازع

أمر الله جل وعلا عباده عند تنازع في حكم من الأحكام، أو أمر من الأمور بالرد إلى الله جل وعلا، والرد إلى نبيه صلى الله عليه وسلم كما في قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَذُودُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾ [النساء: ٥٩].

فالرد إلى الله تعالى هو الرد إلى القرآن الكريم، والرد إلى نبيه صلى الله عليه وسلم هو الرد إلى ذاته الشريفة في حياته، والرد إلى سنته الغراء بعد وفاته^(١).

وقد ثبت في الأخبار عن الصحابة الأخيار ما يدل على اعتمادهم هذا الأصل الأصيل؛ الرد إلى كتاب الله تعالى، وإلى سنة النبي صلى الله عليه وسلم، ومن دلائل ذلك: ما ورد في حديث عبد الله بن حنين: (أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَالْمِسْوَرَةَ بْنَ مَحْرَمَةَ اخْتَلَفَا بِالْأَبْوَاءِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ. وَقَالَ الْمِسْوَرَةُ: لَا يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ. فَأَرْسَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ، وَهُوَ يُسْتَرُّ بِثَوْبٍ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، أَسْأَلُكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَغْسِلُ رَأْسَهُ، وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ، فَطَاطَأَهُ حَتَّى بَدَأَ لِي رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ لِإِنْسَانٍ يَصُبُّ عَلَيْهِ اضْبَبٌ. فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ حَرَّكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِيهَا وَأَدْبَرَ وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُهُ صلى الله عليه وسلم يَفْعَلُ)^(٢).

فالتحاكم إلى سنة النبي صلى الله عليه وسلم من الأصول المقررة عند الصحابة رضي الله عنهم لا ينفكون عنها، ولا يملئون منها، بل إن ذلك التحاكم هو الفيصل فيما بينهم فيما اختلفوا فيه بعد كتاب الله تعالى.

(١) ينظر هذا المعنى في: "تفسير ابن أبي حاتم"، محمد بن عبد الرحمن بن أبي حاتم، ط ١، (الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٣٩هـ). (٤/٣٢٩-٣٣٠)

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب جزاء الصيد، باب الاغتسال للمحرم (ح ١٨٤٠)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب الحج (٢/٨٦٤ ح ١٢٠٥ رقم ٩١).

المطلب الثالث

الغيرة على السنة عند مخالفتها

وتلك حُلة متأصلة في نفوس القوم يزدادون بها تمسُّكًا، وعليها حفاظًا؛ ذلك أنهم لفرط محبتهم لنبيهم صلى الله عليه وسلم يأنفون من أن يروا من يخالف سنته فلا يغارون عليها، ولا يدافعون عنها، ومن الصعوبة بمكانٍ تقصي الدلائل على هذا الأصل الأصيل، لكن مما يذكر هنا: أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما حدّث بحديث النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنتكم إليها). فقال ابنه بلال: (والله لنمنعنهن). قال الراوي: (فأقبل عليه عبد الله فسبّه سبًّا سيئًا ما سمعته سبّه مثله قطُّ وقال: أخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتقول والله لنمنعنهن؟! ^(١)).

وذكر النووي من فوائد هذا الحديث: تعزيز المعترض على السنة النبوية والمعارض لها برأيه ^(٢). وابن عمر رضي الله عنهما لم يمنعه قرب ابنه من معاتبته وتقريعه على ما تفوه به؛ لما وقر في قلبه من الإيمان، والغيرة على السنة النبوية أن يعترض عليها معترض قرب أو بعد.

وموقف آخر تتجلى فيه غيرة الصحابة رضي الله عنهم على السنة النبوية في حلة بهية؛ إذ يقول أبو قتادة رضي الله عنه: (كنا عند عمران بن حصين في رهطٍ منا وفينا بشير بن كعب فحدّثنا عمران يومئذ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «الحياء خيرٌ كله». قال أو قال: «الحياء كله خيرٌ». فقال بشير بن كعب إننا لنجد في بعض الكتب أو الحكمة أن منه سكينته ووقارًا لله ومنه ضعف، قال: فغضب عمران حتى احمرّت عيناه، وقال ألا أراني أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعارض فيه قال: فأعاد عمران الحديث قال فأعاد بشير، فغضب عمران قال: فما زلنا نقول فيه إنه منا يا أبا نُجيد، إنه لا بأس به ^(٣)).

فالصحابه رضي الله عنهم يأنفون من مخالفة النبي صلى الله عليه وسلم، ويود الواحد منهم لو كان الناس كلهم كذلك في الأخذ بالسنة النبوية، وعدم مخالفتها بقول أو عمل. فإذا حصلت مخالفة من إنسانٍ

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الصلاة (١/٣٢٦ رقم ٤٤٢ رقم ١٣٥).

(٢) "شرح صحيح مسلم" (٤/١٦٢).

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الإيمان (١/٦٤٤ ح ٣٧ رقم ٦٠).

بادروا إلى الإنكار عليه سواءً أكان قريباً أم بعيداً، فإن كان قد بُيِّنَتْ له السنة وأقدم على المخالفة متعمداً كان الزجر والإنكار أشد؛ غيراً على السنة النبوية، ورحمةً بالخلق من أن يقعوا في مخالفتها، وبشير بن كعب من أفاضل الصحابة، ولم يقصد المخالفة بل أحب أن يسأل عما يرى أنه قد يخالف ما دل عليه الحديث؛ فبيّن له ذلك عمران رضي الله عنه.

وفي حديث آخر يدل على غيره الصحابة رضي الله عنهم على السنة ما رواه عبد الله بن مَعْقِلٍ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَحْذِفُ فَقَالَ لَهُ: لَا تَحْذِفُ^(١) فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنِ الْحَذْفِ - أَوْ كَانَ يَكْرَهُ الْحَذْفَ - وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يُصَادُ بِهِ صَيْدٌ وَلَا يُنْكَى بِهِ عَدُوٌّ، وَلَكِنَّهَا قَدْ تَكْسِرُ السِّنَّ وَتَنْفُقُ الْعَيْنَ». ثُمَّ رَأَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَحْذِفُ فَقَالَ لَهُ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْحَذْفِ، أَوْ كَرِهَ الْحَذْفَ، وَأَنْتَ تَحْذِفُ لَا أَكَلِّمُكَ كَذَا وَكَذَا^(٢).

وفي هذا الحديث من الفقه هجر من خالف السنة النبوية، والامتناع عن كلامه، وأن ذلك ليس من الهجران الممنوع الذي حدد بما فوق ثلاثة أيام، ومما يشهد لهذا هجر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم للثلاثة الذين خلفوا عن غزوة تبوك^(٣).

وموقف آخر تتجلى فيه الغيرة على السنة النبوية، وكرهية مخالفتها؛ فإن حميد بن عبد الرحمن سمع معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما حين حج وهو على المنبر: (فَتَنَاوَلَ قُصَّةً مِنْ شَعْرٍ وَكَانَتْ فِي يَدَيْ حَرَسِيٍّ فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَنْهَى

(١) مشارق الأنوار على صحاح الآثار، القاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، ط ١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٣هـ). (١/٢٣١) قال: (وصيد الخذف: هو الرمي بحصا أو نوى بين السبابتين، أو بين الإبهام والسبابة).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الذبائح، باب الخذف والبندقة (ح ٥٤٧٩)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان (٣/١٥٤٧ ح ١٩٥٤ رقم ٥٦).

(٣) "التوضيح لشرح الجامع الصحيح" (٢٦/٣٥٣) بتصرف.

عَنْ مِثْلِ هَذِهِ، وَيَقُولُ: «إِنَّمَا هَلَكْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَهَا نِسَاؤُهُمْ»^(١). والقصة: هي كل خصلة من الشعر، والمقصود النهي عن وصل الشعر^(٢).

وهذه الحجة لمعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما هي آخر حجة حجها، وكانت في السنة الحادية والخمسين من الهجرة، وقد كان الذي بقي من الصحابة رضي الله عنهم قليل، وإنكاره إنما كان على غيرهم^(٣)، والمقصود هنا بيان غيرته صلى الله عليه وسلم على السنة النبوية، ونهيه عن المنكر الذي وقع من أولئك الذين يصلون الشعر.

كل ما تقدم من صحيح الحديث لا من سقيمه وهو شاهد على غيرة الصحابة على سنة نبيهم صلى الله عليه وسلم، وعلى مفاصلتهم لكل من خالفها، أو ترك الأخذ بها، فكيف بمن عاداها وناوأها؟



المطلب الرابع

الثبات على الحال التي كانوا عليها قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم

توفي النبي صلى الله عليه وسلم وبقي بعده جم غفير من صحابته الكرام رضي الله عنهم؛ ساروا داعين إلى الدخول في دين الإسلام، وفاتحين للبلاد ومبشرين بالدين الحق الذي انتشر انتشاراً مبهرًا بفضل الله جل وعلا الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق مؤيداً له بأنواع من التأييد الإلهي، ومن سبل هذا التأييد أن اختار الصحابة رضي الله عنهم مؤازرين ومناصرين للنبي صلى الله عليه وسلم وهو بين ظهرانيهم؛ فأبلوا بلاءً حسناً؛ فمنهم من توفي أو استشهد والنبي صلى الله عليه وسلم لا يزال حياً، ومنهم من بقي بعده داعياً إلى الله تعالى، ومجاهداً في سبيله باللسان والسنان، وإن أدق وصف ينطبق عليهم في هذا السبيل ما جاء في قول الله تعالى: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَلُوا بَدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣]. فهذه الآية

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب أحاديث الأنبياء، باب -دون ترجمة- (ح ٣٤٦٨)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب اللباس والزينة (٣/١٦٧٩ ح ٢١٢٧ رقم ١٢٢).

(٢) غريب الحديث، عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، ط ١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ) (٢/٢٤٨) بتصرف.

(٣) "فتح الباري" لابن حجر (٦/٥١٦).

شاهدةً على عدم تبديل الصحابة رضي الله عنهم عن النهج الذي كانوا عليه، والمسلك الذي عهدهم النبي صلى الله عليه وسلم عليه.

ومن دلائل هذا الثبات على ما كانوا عليه: ما جاء في حديث أبي الهيثج الأسدي قال: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ لَا تَدْعَ تَمَثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَيْتَهُ^(١). فعلي رضي الله عنه يرشد أبا الهيثج إلى ما كان يقوم به في حياة النبي صلى الله عليه وسلم بأمر منه، ويبقى على هذا الأمر، ويبلغه من يبعثه من أمرائه الذين يرسلهم إلى البلدان داعين إلى دين الله تعالى، آمرين بالمعروف، ناهين عن المنكر، مباشرين لذلك حسب درجات الإنكار التي يقدرون عليها.

وشاهدٌ آخر على البقاء على العهد الذي كانوا عليه يتجلى في قصة حكيم بن حزام رضي الله عنها حيث قال: (سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ثُمَّ قَالَ: «يَا حَكِيمُ إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَصْرَةٌ حُلُوءٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى». قَالَ حَكِيمٌ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرَزَأُ^(٢) أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه يَدْعُو حَكِيمًا إِلَى الْعَطَاءِ فَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُ، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ رضي الله عنه دَعَا لِيُعْطِيَهُ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا. فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي أَشْهَدُكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى حَكِيمٍ، أَنِي أَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ فَيَأْبَى أَنْ يَأْخُذَهُ. فَلَمْ يَرَزَأُ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى تُوُفِيَ^(٣).

وقد يُشكّل على هذا أنه جاء في الحديث أن الإنسان إذا أخذ المال بسخاوة نفس؛ أي أخذه دون حرص وطمع وتطلع إلى أخذه؛ فإنه يبارك له فيه، ومع ذلك لم يكن حكيم يأخذ شيئاً، وهذا قد ذكره الكرماني وأجاب عنه قائلاً: (مبالغة في الاحتراز؛ إذ مقتضى الجبلة

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه"، كتاب الجنائز (٢/٦٦٦ ح ٩٦٩ رقم ٩٣).

(٢) قال في "النهاية" (٢/٢١٨): (فلم يرزأني شيئاً): أي لم يأخذني شيئاً.

(٣) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة (ح ١٤٧٢)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب الزكاة (٢/٧١٧ ح ١٠٣٥ رقم ٩٦).

الإشراف والحرص، والنفس سراقه، والعرق دساسة، ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه^(١). ودلالة على الثبات على ما كانوا عليه؛ قد تقدّم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان إذا أراد أن يكلم النبي صلى الله عليه وسلم يستفهمه، ولا يرفع صوته فوق صوته استجابةً لأمر الله تعالى.

وقد امتثل هذا الأمر، وثبت عليه طيلة حياة النبي صلى الله عليه وسلم، فلما انتقل النبي صلى الله عليه وسلم إلى الرفيق الأعلى حرص عمر على أن يحمل الناس على هذا المعنى؛ بمنع رفع الصوت في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم؛ وكأنه يرى أن النبي صلى الله عليه وسلم ماثلٌ أمامه، فيريد أن يعامله بهذا بعد وفاته، كما كان يتأدب معه بذلك في حياته: عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ فَحَصَّبَنِي رَجُلٌ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهَدْيَيْنِ. فَجِئْتُهُ بِهِمَا. قَالَ: مَنْ أَنْتُمْ أَوْ مِنْ أَيْنَ أَنْتُمْ؟ قَالَا: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ. قَالَ: لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ لَأَوْجَعْتُكُمَا، تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم! ^(٢).

فعمرو رضي الله عنه - همَّ بمعاقبتها، ثم لما علم أنها غريبان عن المدينة عدل عن ذلك، وعللَّ همه بمعاقبتها بأنها رفعا أصواتها في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم.



المطلب الخامس

تحسُّرهم على فوات العمل بالسنة

لم يكن الصحابة رضي الله عنهم على درجة واحدة في الأخذ عن النبي صلى الله عليه وسلم، والسماع منه؛ فربما كان بعضهم ملازمًا للنبي صلى الله عليه وسلم كما هو الشأن بالنسبة لأبي هريرة رضي الله عنه وأنس بن مالك رضي الله عنه، وبعضهم كان ملازمًا للنبي صلى الله عليه وسلم في كثيرٍ من أحواله كأبي بكر رضي الله عنه، وعمر رضي الله عنه وغيرهم من الصحابة الكرام، وآخرون ربما أخذوا عنه في بعض الأوقات، وقد يشغلهم الاكتساب لأهلهم عن استدامة حضور مجالسه، وأخذ كل شيء عنه، لكنهم كان بعضهم يسأل بعضًا.

(١) "الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري" (١٥/٨).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الصلاة، باب رفع الصوت في المساجد (ح ٤٧٠).

وفي هذه العجالة بيانٌ لناذجٍ من ندمِ بعض الصحابة رضي الله عنهم، وتحسُّرهم على فواتِ بعض السنن؛ لأن الواحد منهم يودُّ لو اطلع على كل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ليحصل له بذلك شرف المتابعة، وأجر العمل بالسنة النبوية. فعمر بن الخطاب رضي الله عنه مع أنه كان يتناوب أخذ العلم عن النبي صلى الله عليه وسلم هو وجاره الأنصاري كما حدَّث بذلك عن نفسه -وتقدم حديثه- مع ذلك فقد تحسَّر على فواتِ سنةٍ علمها جمعٌ من الصحابة وعملوا بها، فلما تيقن بصحة ما نُقل إليه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها بادر وامتل، وندم على فواتها: عن عبيد بن عمير قال: (استأذن أبو موسى على عمرَ فكأنه وجدُه مشغولاً فرجع، فقال عمرُ ألمَ أسمعَ صوتَ عبدِ الله بنِ قيسٍ، ائذنوا له. فدعني له فقال ما حملك على ما صنعتَ فقال إنا كنا نُؤمرُ بهذا. قال فأتني على هذا بيئته أو لأفعلن بك. فأنطلق إلى مجلسٍ من الأنصارِ فقالوا لا يشهد إلا أصغرنا. فقام أبو سعيد الخدري فقال قد كنا نُؤمرُ بهذا. فقال عمرُ: خفيَ على هذا من أمرِ النبي صلى الله عليه وسلم، ألهاني الصَّفْقُ بالأسواق)^(١).

لقد أبدى عمرُ رضي الله عنه ندمًا على فوات هذه السنة، وذكر أن الصَّفْق بالأسواق لطلب التجارة هو الذي ألهاه عن ذلك، وحاشاه أن يكون هذا الفعل منه للتزود من حطام الدنيا وجمعها، أو الزهد في مجالسة النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يقصد رضي الله عنه أنه ترك ملازمة النبي صلى الله عليه وسلم بالكلية، بل المقصود أنه لم يتمكن من استدامة مجالسته وملازمته كما يفعل صحابة آخرون، ولم يكن هذا الصَّفْق في الأسواق إلا للتكسب لعياله، والتعفف عن الحاجة إلى الناس^(٢)، ولا يعني هذا أيضًا أنه من المقلين في حضور مجالسه بل كان ممن يكثر ملازمته. وابنه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يتحسَّر على فوات سنة تتعلق بصلاة الجنائز وهو المعروف بشدة التأسي والافتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم، وله في ذلك القصص المشهورة المنتشرة، فعن نافع مولى ابن عمر قال: (حدَّث ابنُ عمرَ أنَّ أبا هريرة رضي الله عنه يقول: مَنْ تَبَعَ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ. فَقَالَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَيْنَا، فَصَدَّقْتُ -يَعْنِي عَائِشَةَ-

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب العلم، باب حفظ العلم (ح ١١٨)، وموضعين آخرين، ومسلم في "صحيحه"،

كتاب الاستئذان (٣/١٦٩٤ ح ٢١٥٣ رقم ٣٣).

(٢) ذكر هذه المعاني: ابن الملقن في "التوضيح لشرح الجامع الصحيح" (٩٣/١٤)، وابن حجر في "فتح الباري" (٤/٢٩٩).

أَبَا هُرَيْرَةَ، وَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُهُ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: لَقَدْ فَرَّطْنَا فِي
فَرَارِيضَ كَثِيرَةٍ. (فَرَّطْتُ) ضَيَّعْتُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ^(١).



(١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، كتاب الجنائز، باب فضل اتباع الجنائز (ح ١٣٢٤)، ومسلم في "صحيحه"، كتاب
الجنائز (٢/٦٥٢ ح ٩٤٥ رقم ٥٢).

الخاتمة

وبعد إيراد هذه المواقف المضيئة المشرقة في تعامل الصحابة الكرام رضي الله عنهم مع النبي صلى الله عليه وسلم وسنته تبيّن ما يأتي:

١- أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا على قدرٍ كبيرٍ من تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم وتوقيره والدفاع عنه، وتقديمه على الآباء والأولاد وغيرهم؛ والذي حملهم على ذلك محبة الله تعالى، ومحبة رسوله صلى الله عليه وسلم.

٢- بيّن البحث جانباً آخر مشرقاً من حياة الصحابة رضي الله عنهم يتمثل في تعظيمهم للنبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته.

٣- ردّ البحث على دعوى مخالفة الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم في بعض أوامره، وتبيّن أنه إن حصلت مخالفة فإن من أسبابها:

أ- أنه ظهر لهم بالقرائن أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد الأمر الجازم الذي لا يجوز لهم مخالفته، ولذلك فإنهم إذا علموا الوجوب بادروا للامتثال.

ب- ومنها كذلك: خوفهم من القيام بأمر النبي صلى الله عليه وسلم كما يجب فيقعوا في الإثم وهذا إذا كان الأمر من فروض الكفايات التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر بها واحداً لا بعينه.

ج- ومن الأسباب كذلك: اجتهاد بعضهم في مسألة؛ فإذا تبين له أنه أخطأ تراجع عنه.

٤- أجاب البحث عن شبهة قد تعرض وهي: أن هذه النماذج لا تدلُّ على أتباع جميع الصحابة رضي الله عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم، بل قد يكون الأمر يختص ببعضهم، والجواب عن ذلك: أن الحكم للغالب لا للشاذ اليسير، والصحابة بشر ليسوا بملائكة، وخطأهم مغمور في جانب حسناتهم، وما يقع لهم من مكفرات الذنوب، وإن حصل منهم خطأ فباجتهاد كما تقدمت الإشارة إلى ذلك.



التوصيات

- ١- إبراز مآثر الصحابة رضي الله عنهم، ومواقفهم المشرقة في حفظ الدين، ونصر الشريعة بما أمكن من الوسائل مثل: عقد المؤتمرات والندوات، وحلقات النقاش وغيرها مما يسهم في تنشئة شباب الأمة على محبتهم، والاعتراف بفضلهم.
 - ٢- إنشاء الوسائل الإعلامية التي تعنى بعلاقة الصحابة رضي الله عنهم بالنبي صلى الله عليه وسلم من قنوات، ومواقع على الشبكة، وغيرها من الوسائل التي تبث الوعي في الأمة.
 - ٣- عدم السكوت على طعن الطاعنين في الصحابة رضي الله عنهم، بل لا بد من مقارعتهم بالحجة والدليل، وبيان زيف باطلهم.
- والله أسأل التوفيق والسداد والإعانة على الخير والحق إنه خير مسؤول، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.



المصادر والمراجع

- ١- إكمال المعلم بفوائد مسلم، عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، ط ١، (المنصورة: دار الوفاء، ١٤١٩هـ).
- ٢- الانتصار والرد على ابن الراوندي"، أبو الحسين الخياط، تحقيق: د. نيرج، (القاهرة: مطبعة دار الكتب المصرية، ١٣٤٤هـ).
- ٣- تفسير ابن أبي حاتم، عبدالرحمن بن محمد بن أبي حاتم، تحقيق: جماعة من المحققين، ط ١، (الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٣٩هـ).
- ٤- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، عمر بن علي بن الملقن، تحقيق: عبدالعزيز بن أحمد المشيقح، ط ١، (الكويت: غراس للنشر والتوزيع، ١٤٣١هـ).
- ٥- الجامع الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: زهير الناصر، ط ١، (بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).
- ٦- الجامع الكبير، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط ١، (بيروت: الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ).
- ٧- السنن، سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، (بيروت: الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ).
- ٨- السنن، سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد (بيروت: المكتبة العصرية).
- ٩- شرح صحيح البخاري، علي بن خلف بن بطال، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، ط ١ (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤١٠هـ).
- ١٠- شرح صحيح مسلم، يحيى بن زكريا النووي (القاهرة: المطبعة المصرية ومكتباتها).
- ١١- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، ط ١، (القاهرة: دار الحديث، ١٤١٢هـ).

- ١٢- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي).
- ١٣- غريب الحديث، عبدالرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق: د. عبدالمعطي قلعجي، ط ١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٥م).
- ١٤- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، بعناية الشيخ: عبدالعزيز بن باز، ط ١، (القاهرة: المكتبة السلفية، ١٣٨٠هـ).
- ١٥- القرآن الكريم، طبع: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- ١٦- كشف المشكل من حديث الصحيحين، عبدالرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق: د. علي حسين البواب، ط ١، (الرياض: دار الوطن، ١٤١٨هـ).
- ١٧- الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري، محمد بن يوسف الكرمانى، تحقيق: أحمد عناية، ط ١ (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٣٠هـ).
- ١٨- المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبدالله بن البيهقي النيسابوري، تحقيق: يوسف المرعشلي (الرياض: مكتبة المعارف).
- ١٩- المسند، أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط ١، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٩هـ).
- ٢٠- المسند، عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد، ط ١، (الرياض: دار المغني، ١٤٢١هـ).
- ٢١- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى اليحصبي، (بيروت: المكتبة العتيقة ودار التراث).
- ٢٢- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، ط ٢، (الموصل: مكتبة العلوم والحكم، ١٤٠٤هـ).
- ٢٣- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، ط ٤ (القاهرة: مكتبة الشروق، ١٤٢٥هـ).

٢٤- المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم، أحمد بن عمر القرطبي، تحقيق: محيي الدين مستو، ويوسف بدوي، ط ١ (دمشق: دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، ١٤١٧هـ).

٢٥- النهاية في غريب الحديث، المبارك بن محمد بن الأثير، تحقيق: طاهر الزاوي، ومحمود الطناحي، (بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ).



Publication Rules

- Manuscripts submitted should represent original and novel works.
- Adherence to well established scientific methodology.
- The research has not previously been published in any other refereed journal or source.
- The research should not be part of a book or derived from a thesis in which the author obtained a degree.
- Materials submitted should not previously published, not being considered for publication elsewhere.
- Original manuscripts should not exceed 10,000 words in length.

Publication guidelines

- Authors should submit their works through the journal's website:
- Font: Traditional Arabic.
- Body Font Size: (16), footnotes and references: (12), titles: (18).
- **The researcher must attach the following:**
 - A summary of up to (200) words in both English and Arabic. English summary should be certified by accredited translation body.
 - Curriculum Vitae, including: (Name, scientific degree, area of specialization, current employment, important scientific achievements, correspondence address, e-mail address, mobile number)
- **Adherence to the following documentation and referencing methods of research sources:**
 - Citing the book title and author(s), including any publication information.
 - Inserting footnotes at the bottom of each page, and footnotes numbers should be between brackets.
 - Writing the Quranic verses in accordance to the Uthmani script followed by their reference, and can be downloaded from the following link: https://jisais.kku.edu.sa/#tab_down-447

Review and Publication Process

1. All research will be subject to scientific review, in accordance to the widely recognized scientific rules and regulations.
2. The order of research when published will be subject to technical considerations and not related to the research or researcher.
3. The journal reserves the right to publish the research in the edition it deems suitable, or republish the research in any form if it considers that necessary.
4. The published material expresses the opinions of its authors and does not necessarily reflect the opinion of the journal.

Journal Title

King Khalid University Journal for Sharia Sciences and Islamic Studies.
Abha: (9010)

Correspondence should be directed to the Chairman of the Journal's Editorial Board
Email: almajallah@kku.edu.sa

King Khalid University's Journal of Sharia Sciences and Islamic Studies

Vision:

To become the region's leading journal in academic research publication and be classified in the ranks of the world's top journals for research publications.

Mission:

To enrich scientific movement by advancing the research of Sharia studies in all its different branches, and provide researchers with the opportunity to publish their work on a platform that will become the University's cultural and inspired interface.

Values:

- Trust
- Fairness
- Moderation
- Perfection

Journal's Objectives:

1. Serving specialised research in religious sciences in accordance to the correct approach.
2. Addressing contemporary problems and emerging issues in accordance to Sharia principles.
3. Enriching the scientific movement with distinguished research to achieve the university's' vision, mission and goals.
4. Finding a method of publishing religious sciences to enable researchers to publish their research in accordance to the scientific research process.
5. Scientific and research communication with specialists in the field of Islamic Studies everywhere.
6. Focus on studying and publishing the Islamic heritage.

One: Publishing Rules:

1. The research must be categorized as original and inventive.
2. The research must comply with the widely accepted rules of scientific research.
3. The research must not be derived from a book, or a dissertation or a thesis by which the author has obtained a degree.
4. The research must not have been previously published, or sent for publication in another scientific or periodical journal.